

مجلة اسلامية - ثقافية - شهرية
تصدر عن جماعة أنصار السنة المحمدية

التوحيد

رمضان
خصائص
ولطائف

من احكام
الصيام
والتراويح
والزكاة

كفارة من
جامع زوجته
في نهار
رمضان

قبسات من شهر الفتح والانتصارات

السنة الخامسة والعشرون - العدد التاسع - رمضان ١٤١٧ هـ الثمن ٧٥ قرشاً

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

صاحبة الامتياز جماعة أنصار السنة الحمدية
المركز العام القاهرة ٨ شارع قوله - عابدين
هاتف : ٣٩١٥٥٧٦ - ٣٩١٥٤٥٦

النوحد

في هذا العدد

- ٢ الافتتاحية : الرئيس العام « الزكاة »
- ٦ كلمة التحرير : رئيس التحرير « رمضان : خصائص ولطائف »
- ١٠ باب السنة : الرئيس العام « كفارة من جامع زوجته في نهار رمضان »
- موضوع العدد : الشيخ محمود شلتوت « منزلة الصوم من الإسلام »
- ١٦ « رمضان شهر التقوى » الشيخ محمد جميل زينو
- ٢٠ « خصائص العقيدة الإسلامية » الشيخ عبد اللطيف محمد بدر
- ٢٢ « هدي النبي ﷺ في الاعتكاف » محمد عبد الحكيم القاضي
- ٢٤ « اليهود بين الحقيقة والحلم » د. محمد بن سعد الشويعر
- ٣٠ الفتاوى
- ٣٤ « من أحكام الصيام والتراويح والزكاة » فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين
- ٤٠ باب السيرة : الشيخ عبد الرازق السيد عيد « قصة إبراهيم عليه السلام »
- ٤٦ « العقيدة أ.د. سعيد مراد « الغلو والتطرف في الفرق الإسلامية »
- ٥٠ « رد علماء الأزهر على حوار روزاليوسف » أ.د. أحمد محمد محمود سليمان
- ٥٤ باب الأدب : الشيخ السيد عبد الحليم « قبسات من شهر الفتح والانتصارات »
- ٦٠

مجلة

إسلامية

ثقافية

شهرية

التحرير

٨ شارع قوله

عابدين القاهرة

ت ٣٩٣٦٥١٧

فاكس ٣٩٣٠٦٦٢

الترزيع في الخارج : ١- قطر : مكتبة الأقصى - الدوحة ت : ٤٣٧٤٠٩ ص . ب : ٧٦٥٢ .

الترزيع الداخلي : مؤسسة الأهرام وفروع أنصار السنة .

رئيس التحرير
صفوت الشواوي

سكرتير التحرير
جمال سعد حاتم

المشرف الفني
حسين عطا القراط

مع القراء

شؤم البدعة !

اجتمع عليه القوم في مقر إقامة السفير الياباني في "بيرو" للاحتفال ببدعة عيد ميلاد إمبراطور اليابان ، وبينما هم في قمة الضلال والسكر ، ونشوة الفسوق والكفر أتاهم بأس الله ليلاً وهم ساهون لاهون ، فأذاقهم الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون ، وتحول الوزراء والسفراء ورجال الأعمال إلى أسرى ، وحيل بينهم وبين ما يشتهون ، وإننا لله وإنا إليه راجعون .

رئيس التحرير

اقرأ في العدد القادم
(إن شاء الله) :

اليهود

هم عرفوا الحقيقة .. فهل نعود إليها نحن ؟
جمال سعد حاتم

اليهود بين الحقيقة والحلم [٢]
د . محمد بن سعد الشويعر

وكر الجواسيس في مصر المحروسة
مهندس حلمي عبد المجيد

نمبر النسخة

السعودية ٦ ريال - الإمارات ٦ دراهم - الكويت ٥٠٠ فلس -
المغرب دولار أمريكي - الأردن ٥٠٠ فلس - السودان ١٥٠ جنيه
مصري - العراق ٧٥٠ فلس - قطر ٦ ريال - مصر ٧٥ قرشاً -
عمان نصف ريال عماني .

الاشتراك السنوي

١ - في الداخل ١٠ جنيهات (بحالة بريدية باسم مجلة التوحيد على مكتب عابدين) .
٢ - في الخارج ٢٠ دولاراً أو ٧٥ ريالاً سعودياً أو ما يعادلهما .
ترسل القيمة بحالة بريدية على مكتب عابدين أو بنك فيصل الإسلامي المصري فرع القاهرة
باسم مجلة التوحيد أنصار السنة الخمدية (حساب رقم / ١٩١٥٩٠)

الزكاة

قال تعالى : { إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم } [التوبة : ٦٠] .

فرض الله الزكاة في العام الثاني من الهجرة ، فكان بها الفضل العظيم من الله على الغني الذي يخرج الزكاة ، ثم على الفقير الآخذ لها ، وعلى جميع الأمة أيضا .

أما الغني فإن الله رفعه فوق المال ، فصار للمال مستخدماً بعد أن كان للمال خادماً ، حيث يعطي المال بغير عوض عاجل ، كما اعتاد في البيع والشراء وسائر المعاملات ، فرفعه الله بذلك عن العبودية للمال ، فأصبح الغني سيداً للمال ، وفي الحديث : " تعس عبد الدينار والدرهم والقطيفة والخميصة ، إن أعطي رضي ، وإن لم يعط لم يرض ، تعس وانتكس " [رواه البخاري عن أبي هريرة] .

ومن فضل الله في الزكاة على الغني أن جعل الله يد الغني هي العليا بشرعه مع أنه قدّر رزق الفقير ، فلا ينال الفقير من رزق الغني شيئاً ، والله قادر على أن يوصل للفقير رزقه بغير واسطة الغني ، فلما وسّط الله الغني كرمه ، فمن أبي الكرامة استعبده المال فانتكس . وفي الحديث : " اليد العليا خير من اليد السفلى " ، وفي الحديث : " ثلاث أقسم عليهن : ما نقص مال عبد من صدقة .. " ، فالله قدّر الأرزاق ، فلا يعدو عبد رزقه ، والله يوصله إليه ، فكل ما جعله الله وسيلة رزق لعبد فهي كرامة من الله كرم بها تلك الوسيلة .

بطلبه الرئيس العلماء / محمد صفوت نور الدين

ومن فضل الله في الزكاة على الغني أن جعل الله محبة في قلب الفقير لذليك الغني البازل ، وجعل مع المحبة دعاء له ، نال ذلك بحق الفقير الذي جعله الله في ماله : { وفي أموالهم حقٌ للسائل والمحروم } [الذاريات : ١٩] ، { والذين في أموالهم حقٌ معلومٌ للسائل والمحروم } [المعارج : ٢٤، ٢٥] .

ومن فضل الله على الغني في الزكاة ، الزيادة في الإيمان التي تجعله يتعلق بالآخرة ، وتحفف من تطلعه وتعلقه بالدنيا ؛ لأن من أجهد نفسه في جمع شيء علق نفسه به ، فصاحب الدنيا الجامع لها يعلق نفسه بها حتى يكون على فراش الموت وهو يلفظ أنفاسه يتعلق بها ويوصي ، وهذه من أمارات سوء الخاتمة ، ومن أعد لثواب الآخرة تعلق بها في حياته وعند موته ، فحسنت خاتمته ؛ لأنها تكون مع آخر لفظة ، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول : " يُبعث كل عبد على ما مات عليه " .

ومن فضل الله على الغني في الزكاة أن ينال من عطاء رب العالمين أضعافاً ، مع أن ما أعطاه هو { العفو } أي اليسير من الزائد عن حاجته ، وهو من عطاء الله وفضله ، وقد أمره بتوصيله إلى الفقير ، فلما استجاب لأمره رزقه في النفس سماحة وانشراحاً ، هي خير له من المال ، وفي الثواب تضعيفاً يدفع عنه به أليم العذاب يوم الدين ، ويستجلب له به حب المخلوقين .

هذه بعض فضائل الزكاة على الغني التي جعلها الله منحة للأغنياء المُزكّين .
والزكاة فضل الله على الفقير كذلك ، فالله سبحانه قدر الأرزاق ، حيث جعل فلاحاً يرزقه الله بسبب أرض يحرثها ، وتاجر بسبب مال يتاجر فيه ، وصانع يرزقه بسبب صنعته ، فهذا يُرزق بسبب عمله ، وذلك يرزق بغيره ، فالله كتب الأرزاق وقدر لها الأسباب القدرية ، ثم من الناس من فقدوا كل الأسباب القدرية ، فلا أرض يزرعها ، ولا مال يتاجر فيه ، ولا صنعة يصنعها ، ولا سبب غير ذلك ، هذا يدركه الله بلطفه في شرعه ، فيجعل رزقه في الصدقات والزكاة : { إنما الصدقات للفقراء والمساكين } [التوبة : ٦٠] ، فيتعلم الفقير شكر ربه الرزاق ، وشكر الغني الذي جعله الله من الأسباب .

والزكاة فضل على الأمة بأسرها ، ويظهر فضلها إذا راعى المسلمون مشروعيتها ؛
فعملوا بها في وقتها ومقدارها وأصنافها ، ويظهر الخلل بقدر ما يتعدّد الناس عن
مشروعيتها ، فالزكاة جعلها الله تخرج في الزرع يوم حصاده ، وفي سائر المال على رأس
حوله .

فلما ظن الناس أن إخراج الزكاة في رمضان أعظم أجراً وأكثر فضلاً وفهموا النصوص
على غير فهمها وقعت من ذلك مفاصد عظيمة ، منها : أن الفقير رأى المال يصب عليه في
رمضان وفيراً فتعلم الإسراف في الإنفاق ، فلما انتهى شهر رمضان لم يجد الغني يبذل له
كما كان ، فلما نفذ من المال ما جمع ، ذهب إلى الغني الذي رأى منه بدلاً فسأله فلم
يعطه ، بحجة أنه أخرج الزكاة في رمضان ، مع أن الفقير يصوم رمضان ويفطر في سائر
العام ! فهو في حاجة إلى الطعام دائماً ، بل أكثر من رمضان ، فلما لم يعطه ألحف في
المسألة ، فبعد أن تعلم الإسراف تعلم الإلحاف ، وفي إلحافه صار يعرض حاجته في تمسك
وتبذل ، فصار يصطنع مظهراً يبدي للناس السوءات ، بل ويشكو إلى الناس رب الناس ،
يشكو الرازق للمرزوق ، ويشكو الخالق للمخلوق ، فأى سوء أكثر من ذلك الذي يفعله
هذا العبد ، فلما أعطاه أخذ الفقير يدخر من المال الذي يأخذه ويسأل ويتسول وعنده من
المال ما يكفيه ، فلا يترك المسألة مع عدم الحاجة ، فيرتكب الحرام ، حيث قال النبي صلى
الله عليه وسلم : " إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة : رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة
حتى يصيبها ، ثم يمسك ، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى
يصيب قواماً من عيش ، ورجل أصابته فاقة ، حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجى من قومه ،
لقد أصابت فلاناً فاقة ، فحلت له المسألة حتى يصيب سداً من عيش ، فما سواهن من
المسألة فهي سحت ، يأكلها صاحبها سحتاً " .

ويقول صلى الله عليه وسلم : " لا تلحفوا في المسألة ، فوالله لا يسألني أحد منكم
شيئاً فتخرج له مسألته مني شيئاً وأنا له كاره فيبارك له فيما أعطيته " .
ويقول صلى الله عليه وسلم : " لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقي الله تعالى وليس في
وجهه مزعة لحم " .
ويقول صلى الله عليه وسلم : " من أصابته فاقة فأنزلها بالناس لم تسد فاقته ، ومن
أنزلها بالله فيوشك الله له برزق عاجل أو آجل " .

فانظر ، رعاك الله ، كم جرّت هذه المخالفة التي يظنها حسنة ، جرّت على الناس مفاسد في الأموال والأنفس والمجتمعات ؛ لأن الله جعل شرعه كاملاً لا نقص فيه .
ومن فضل الله على الأمة في الزكاة أن يجعلها تحمي العبد من النوائب التي تصيبه في حياته ، إن أصابته فاقة أو وقع في كارثة ، وكذلك الله يحمي بالزكاة صاحب النخوة إن تحمل حمالة ، فله أن يأخذ من الزكاة بقدر سداد ذلك الذي تحمله ، ولو كان غنياً ، وبذلك يدخل المسلم في إصلاح ذات البين ، ويتحمل منها ما يصلح بين المتخاصمين ، فإن لم يَفِ أحدهم فالله يدركه بزكاة المال ، والله يحمي ثغور المسلمين بالزكاة ، يُعطى منها الغزاة ثمناً لسلاحهم ونفقة لأنفسهم وعيالهم ؛ لتطمئن القلوب وترتفع راية الجهاد في سبيل الله ، والزكاة أيضاً يردُّ الله بها شبهات الأعداء عن دين المسلمين بتفريغ ما تحتاجه الأمة من طلب العلم فهو سبيل الله .

والله يحمي المسلم في رقه إن وقع فيه فيجعل في الزكاة سبباً لفكائه ، والله يؤلف القلوب بالزكاة فيعطي السيد المطاع في قومه رجاء إسلامه أو دفعاً لشره أو تثبيتاً لإيمانه أو دفعاً لغيره نحو الإسلام ؛ ليحصل تأليف القلوب وصلاحتها .
ولم يجعل الله جمع الزكاة وإدارتها تطوعاً فحسب ، حتى جعل للعاملين عليها نصيباً حتى لا تتعرض للضياع والإهمال ، ولا تميل نفس الجامع إلى شيء منها ، فيخون ولا يميل مع أحد من المصدّقين الذين يدفعونها فيرتشي ؛ لذا جعل الله من أبواب إنفاقها العاملين عليها .

فالزكاة شرع من الله سبحانه ليحمي بها الأمة ، فيقوم المال بدوره خادماً لأمة عبدت ربها فأطاعته ، فمن أطاع الله سبحانه جعل له النعيم والسعادة في الدارين في الدنيا والآخرة ، فهل رأيتم إخوة الإسلام صاحب مال أفلس بسبب الزكاة ، مع أن النظم الأرضية الأخرى من ضرائب وجمارك ومكوس كثيراً ما تكون سبباً لإفلاس الموسرين والأغنياء من أصحاب الملايين !!؟

فالحمد لله على نعمة الإسلام وكفي بها نعمة .
والله من وراء القصد .

وكتبه

محمد صفوت نور الدين

رمضان : خصائص و لطائف

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام على رسوله الكريم ؛ إمام الصائمين والقائمين والعاكفين والصالحين .. وبعد :

فقد أظننا شهر كريم مبارك ، كتب الله علينا صيامه ، وسن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قيامه ، فيه تفتح أبواب الجنة ، وتغلق أبواب الجحيم ، وتغل فيه الشياطين ، من صامه إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه ، ومن قامه إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه ، وفيه ليلة خير من ألف شهر ، من حرم خيرها فقد حرم ، وقد بارك الله في هذا الشهر ، وجعل فيه من الخصائص واللطائف ، والعبر ما ليس في غيره من الشهور .


فمن لطائفه وعجائبه أنه أسرع قادم ، وأسرع ذاهب ، فإن شهور السنة - وهي جزء من عمر الإنسان - تمر مرّ السحاب ، ولا نشعر بذلك إلا بقدوم رمضان لسرعة عودته بعد رحيله .



وهو أسرع ذاهب ، لأنه ما أن يبدأ حتى ينتهي ، وتمر أيامه ولياليه مرور النسيم تشعر به ولا تراه .

وأعجب من ذلك كثرة الدموع التائين التي تنهمر في ليل رمضان كأنها سيل جاري ، أين كانت هذه الدموع الغزيرة عبر شهور كثيرة قد مضت وانقضت ؟ لقد حبستها المعاصي ، وسجنها القلب القاسي ، ثم أطلقتها التوبة فسالت وأخدرت من مآقيها لتنقذ العين من عذاب الله ؛ لأنها بكت من خشية الله ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " عينان لا تمسهما النار : عين بكت من خشية الله ، وعين باتت تحرس في سبيل الله " [رواه الترمذي (١٦٣٩)] .

وفي رمضان يقبل المسلمون في المشارق والمغرب على القرآن ، في الليل والنهار ، ويتنافسون على تلاوته في الصلاة وفي غير الصلاة ، يدفعهم إلى ذلك رجاء رحمة الله ، والخوف من عذاب الله .

كما يختص رمضان دون غيره من الشهور بكثرة التائين والعاذنين إلى





بقلم
رئيس التحرير
صفوت الشوافي

الله ؛ فهو شهر توجل فيه القلوب ، وتدمع العيون ، وتقشعر فيه الجلود ، وهذه الصفات الثلاثة كانت ملازمة للجيل الأول في كل شهور العام ، كما أن هذه الصفات قد جعلها الله عز وجل علامة صادقة على الإيمان ؛ فقال سبحانه وتعالى عن الصفة الأولى : { إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون } [الأنفال : ٢] .

وقال عن الثانية : { الله نزل أحسن الحديث كتاباً مُتشابهاً في تقشعراً منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلتين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله } [الزمر : ٢٣] .

وقال عن الثالثة : { وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع لما عرفوا من الحق } [المائدة : ٨٣] ، وقد أثمر هذا الإيمان الراسخ ، واليقين الكامل عند السلف الصالح مجموعة من الخصال التي يجيها الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، والتي لا تجتمع أبداً إلا في مؤمن صادق ، ويجمعها عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في قوله : (ينبغي لحامل القرآن أن يعرف بليله إذ الناس نائمون ، وبنهاره إذ الناس مفطرون ، وبجزئه إذ الناس يفرحون ، وببكاؤه إذ الناس يضحكون ، وبصمته إذ الناس يخوضون ، وبخشوعه إذ الناس يختالون) .

إنما : قيام ليل ، وصيام نهار ، وحزن وندم على التفریط والإسراف على النفس ، وبكاء من شدة الخوف ، وصمت يحفظ من الزلل ، ويدعو إلى التفكير والتدبر ، وخشوع يحاط بذل العبودية لله رب العالمين .

ويجتمع في رمضان من صنوف البر ، وأوجه الخير أنواع كثيرة وافرة وكلها أبواب مفتوحة على الجنة ، مفضية إلى رضوان الله ، ومع كثرة الأبواب ووفرها فإن المسلم قد يطرق باباً واحداً ويغفل عن بقيةها ! فيحرم نفسه ، ويضيع عمره هباء !!

أعجب من كثرة
دموع التائبين التي
تنهمر في ليل
رمضان كأنها سيل
جاري !! أين كانت
هذه الدموع الغزيرة
عبر شهور كثيرة قد
مضت وانقضت .



كلمة التصريح

قد يصوم ولا يقوم ، أو يقوم ولا يتصدق ، أو يتصدق ولا يقرأ القرآن ، أو يصوم بطنه ولا تصوم جوارحه ، أو يصوم النهار ولا يصوم الليل ! فيمتنع عن الحلال ثمّارة (الأكل والشرب) ، ويفطر على المعاصي ليلاً (الدخان والفيلم) ، وإذا غلبك شيطانك في رمضان فإنك لن تغلبه غالباً في غيره !! إلا أن يشاء الله .

ومن أعظم القربات ، وأجل الطاعات التي غفل عنها الغافلون : تقديم النصيحة للمسلمين ، ودعوتهم إلى الخير ، وتعليم جاهلهم ، وتذكير غافلهم . فإن الدال على الخير كفاعله : وقد كان السلف الصالح رضي الله عنهم يرون النصيحة والموعظة أعظم أجراً ، وأبقى نفعاً من الصدقة !! كتب عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه إلى القرضي : أما بعد .. فقد بلغني كتابك تعظني ، وتذكر ما هو لي حظ ، وعليك حق ، وقد أصبت بذلك أفضل الأجر ، إن الموعظة كالصدقة ، بل هي أعظم أجراً ، وأبقى نفعاً ، وأحسن ذخراً ، وأوجب على المؤمن حقاً لكلمة يعظ بها الرجل أخاه ليزداد بها في هدى رغبة خير من مال يتصدق به عليه ، وإن كان به إليه حاجة . ولما يدرك أخوك بموعظتك من الهدى خير مما ينال بصدقتك من الدنيا .. ولأن ينجو رجل بموعظتك من هلكة خير من أن ينجو بصدقتك من فقر !! وفي رمضان تقبل الأمة الإسلامية بكل شعوبها على الله إقبالاً لو استقامت عليه لنصرها الله على أعدائها ، وأورثها سعادة الدنيا ، ونعيم الآخرة ! لكن الواقع يشهد أن كثيراً من المسلمين يكون مع الطاعات في كبر وفر : فهو بين الإقبال والإدبار ، فهل من عودة صادقة واغتنام لفرصة سائحة قبل أن تسمى ساعة واحدة من ساعات الدنيا فلا تعطها : { قال رب ارجعون } لعلي أعلم صالحاً فيما تركت كلاً { المؤمنين : ١٠٠، ٩٩ } ، وإن أكثر شيء في الأحياء الغفلة ، وأكثر شيء في الأموات الندم على ما فات ! فيا أيها المقبول هنيئاً لك بشواب الله عز وجل ورضوانه ، ورحمته وغفرانه ، وقبوله وإحسانه ، وعفوه وامتتانه .

ويا أيها المطرود يا صراره ، وطغيانه ، وظلمه وغفلته ، وخسرانه ، وتماديه في عصبانه ، لقد عظمت مصيبتك ، وخسرت تجارتك ، وطالت ندامتك ، فأدرك نفسك قبل أن تكون من القائلين : { يا ليتني قدمت حياتي { [الفجر : ٢٤] ، فنسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يتقبل منا صيامنا وقيامنا وركوعنا وسجودنا وسائر أعمالنا الصالحات ، إنه ولي ذلك والقادر عليه ، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه .

في رمضان تقبل
الأمة الإسلامية بكل
شعوبها على الله
إقبالاً لو استقامت
عليه لنصرها الله
على أعدائها ،
وأورثها سعادة
الدنيا ، ونعيم
الآخرة .



هدي الرسول صلى الله عليه وسلم في الصوم

من هديه صلى الله عليه وسلم ، أمر الناس بالصوم بشهادة الرجل الواحد المسلم ، وخروجهم منه بشهادة اثنين .

وكان من هديه إذا شهد الشاهدان بروية الهلال بعد خروج وقت العيد ، أن يفطر ، ويأمرهم بالفطر ، ويصلي العيد من الغد في وقتها . [أبو داود (٢٣٣٩) ، وأحمد (١٤/٤) ، والدارقطني (١٦٩/٢) ، وصححه الدارقطني] .

وكان يُعجّل الفطر ، ويحضّ عليه ، ويتسحّر ، ويحثّ على التسحور يؤخّره ، ويرغباً في تأخيره . [البخاري (١٧٣/٤) ، ومسلم (١٠٩٨) عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر »] .

وكان يحضّ على الفطر بالتمر ، فإن لم يجد ، فعلى الماء ، هذا من كمال شفقتة على أمته ونصحهم ، فإن إعطاء الطبيعة الشيء الحلو مع خلّو المعدة ، ادعى إلى قبوله ، وانتفاع القوى به ، ولا سيما القوة الباصرة ، فإنها تقوى به ، وحلاوة المدينة التمر ، ومرباهم عليه ، وهو عندهم قوت ، وأدم ورطبه فأكهه . وكان صلى الله عليه وسلم يفطر قبل أن يصلي ، وكان فطره على رطبات إن وجدها ، فإن لم يجدها ، فعلى تمرات ، فإن لم يجد ، فعلى حسوات من ماء . [أحمد (١٦٤/٣) ، والترمذي (٦٩٦) ، وأبو داود (٢٣٥٦) من حديث أنس بن مالك ، وسنده قوي] .

وروي عنه أيضاً ، أنه كان يقول : « اللهم لك صنعت وعلى رزقك أفطرت » . ذكره أبو داود عن معاذ بن زهرة ، أنه بلغه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول ذلك . [مرسل] .

وروي عنه ، أنه كان يقول ، إذا أفطر : « ذهب الظمأ ، وابتلّت العروق ، وثبت الأجر إن شاء الله تعالى » . ذكره أبو داود من حديث الحسين بن واقد ، عن مروان بن سالم المقفع ، عن ابن عمر . [أبو داود (٢٣٥٧) ، والدارقطني (١٨٥/٢) ، والحاكم (٤٢٢/١)] .

ويذكر عنه صلى الله عليه وسلم : ((إن للصائم عند فطره دعوة لا ترد)) . رواه ابن ماجه . [ابن ماجه (١٧٥٣) في الصيام] .

وصح عنه أنه قال : « إذا أقبل الليل من ها هنا ، وأدبر النهار من ها هنا ، فقد أفطر الصائم » . [البخاري (١٧١/٤) ، ومسلم (١١٠٠)] . وفسر بأنه قد أفطر حكماً ، وإن لم ينه ، وبأنه قد دخل وقت فطره ، كاصبح وأمس ، ونهى الصائم عن الرقت ، والصخب والسباب ، وجواب السباب ، فأمره أن يقول لمن سابه : إني صائم ، فقيل : يقول بلسانه وهو أظهر ، وقيل : بقلبه تذكيراً لنفسه بالصوم ، وقيل : بقوله في الفرض بلسانه ، وفي التطوع في نفسه ، لأنه أبعد عن الرياء . وسافر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان ، فصام وأفطر ، وخير الصحابة بين الأمرين .

وكان يأمرهم بالفطر إذا دنوا من عدوهم ليتقوا على قتاله . والله أعلم .



كفارة


من جامع زوجته في نهار رمضان

بقلم الرئيس العام / محمد صفوت نور الدين

أخرج البخاري ومسلم وأصحاب السنن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل ، فقال : يا رسول الله هلكت ، قال : « ما لك ؟ » قال : وقعت على امرأتي وأنا صائم في رمضان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هل تجد رقبة تعتقها ؟ » قال : لا ، قال : « فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ؟ » قال : لا أستطيع ، فقال : « هل تجد إطعام ستين مسكينا ؟ » قال : لا أجد ، قال : « اجلس » ، فجلس ، فمكث عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فبينما نحن على ذلك أتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر (والعرق المكثل الضخم أو الزنبيل) قال : « أين السائل ؟ » فقال : أنا ، فقال : « خذ هذا فتصدق به » ، فقال الرجل : أعلى أفقر مني يا رسول الله ؟ فوالذي بعثك بالحق ما بين لابتيها أهل بيت أفقر من أهل بيتي ، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه ، ثم قال : « اذهب فأطعمه أهلك » .

التقوى منكم } [الحج : ٣٧] . فالعبادات ترويض للشهوات وتربية وتقديب : لذا فإن الله الذي روض الشهوات بشرعه جعل منها شهوة البطن والفرج مروضة بسائر العبادات ، إلا أن شهوة الفرج روضها الله بأن شرع الزواج وقصر كل عبد على حاله ، ثم أعان على ذلك بالعبادة ، فجعل الله سبحانه الصوم امتناعاً عن الطعام والشراب والشهوة من طلوع الفجر إلى


الحمد لله ، حلت قدرته ، شرع العبادات وقتن المسالك والعبادات وجعل العبادة ترويض العبد وشهوته ، فقال سبحانه : { إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر } [العنكبوت : ٤٥] ، وقال : { يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون } [البقرة : ١٨٣] ، وقال : { لن ينال الله خومها ولا دماؤها ولكن يناله



في العتق ، وحق الجاني في الثواب للامتثال .
 والله سبحانه رتب بقدره ما أكمل به شرعه ،
 فجعل من الجنایات والمخالفات وكثير من
 المقدرات التي تقع ليكون بيان الأحكام بإرشاد
 النبي صلى الله عليه وسلم وتعليمه لأصحابه حتى
 اتضح الشرع بالقول والعمل . فمن ذلك تقدير
 الله تعالى لذلك الصحابي الجليل على شدة فقره
 إلا أنه وقع على زوجته في نهار رمضان ، تقديراً
 من الله تعالى لإكمال الشرع وبيانه للناس لتتضح
 أحكام الشرع فلا يلتبس على الناس أمر دينهم
 ويعمل بأحكام الله بينهم تحقيقاً لقوله تعالى :
 { اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي
 ورضيت لكم الإسلام ديناً } [المائدة : ٣] ،
 فكانت الوقائع القدريّة وتزليل الشرع عليها
 والأحكام النبوية فيها من تمام وكمال الشرع .
 فالله أكمل للناس دينهم تقديراً وتشريعاً ،
 ففي الحديث أن من انتهك حرمة الصوم بالجماع

غروب الشمس ، وجعل الإحرام في الحج
 والعمرة ، امتناعاً عن قص شعر وظفر وصيد
 وامتناعاً كذلك عن النساء ، فكان شرع الله في
 الصوم والعمرة والحج أن جعل الجماع مفسداً لها
 ترويضاً وتأديباً وتهذيباً ، وجعل العقوبة المشروعة
 على من خالف ذلك . قال ابن حجر في
 " الفتح " : قد اعتنى بالحديث بعض المتأخرين ممن
 أدركه شيوخنا فتكلم عليه في مجلدين جمع فيها ألف
 فائدة وفائدة .

وهذا الحديث فيه بيان كفارة الجماع في نهار
 رمضان ، بل وبين الحديث أن العقوبة
 مرتبة : عتق رقبة ، فإن لم يجد فصيام ستين يوماً ،
 فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً ، فإن لم يجد
 فلا تسقط الكفارة عنه ، فهي لا تسقط
 بالإعسار ، ويكفر متى وجد ذلك ، ويمكن أن
 يعان من الصدقات حتى يتمكن من التكفير ، وهذه
 الخصال جامعة لاشتمالها على حق الله تعالى ، وهو
 الصوم ، وحق الفقراء في الأحكام ، وحق الأرقاء



وتعليل ذلك في بعض طرق الحديث لشدة شوقه وعدم صبره عن الجماع . وذلك دليل على أن شدة الحاجة للنساء عذر يسوغ الانتقال من الصوم إلى الإطعام ، ففي رواية : قال : (وهل لقيت ما لقيت إلا من الصيام) .

والمراد بالإطعام إعطاء الطعام لمستحقه وليس شرطاً أن يطعم حقيقة بوضع المطعم في الفم ، بل يكفي أن يمكنه منه ، ويملكه له ، ويضعه بين يديه ، وهذه الكفارة إنما يجوز صرفها لمن لا يلزمه نفقتهم من الأقارب وغيرهم ، فأما من تلزمه نفقتهم كالوالدين والأولاد فلا يجوز وضع طعام الكفارة فيهم ، لذا اختلف أهل العلم في قصة هذا الصحابي الذي قال له النبي صلى الله عليه وسلم : " أطمعه أهلك " ، هل يصح بذلك مكفراً أو تبقى عليه الكفارة حتى يتيسر له ؟ فأهل العلم على عدم جواز صرفها لمن تلزمه نفقتهم إن كانت الكفارة من ماله هو ، إلا أن بعضهم قال : يجوز إنفاقها في أهله إن كان المخرج له غيره ،

فقد أهلك نفسه بمعصيته تلك ، فعليه عتق رقبة ليفدي بها رقبته ، لحديث النبي صلى الله عليه وسلم : " من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منها عضواً منه من النار " ، فإن لم يستطع كانت عقوبته مضاعفة الصوم عليه إلى ستين يوماً متواليات ، فإن عجز فكان هذا اليوم إطعام ستين مسكيناً .

والترتيب في الكفارة من عتق الرقبة ، وإن عجز فالصوم ، فإن عجز فالإطعام ، ذلك الترتيب هو الراجح عند أهل العلم ، إلا أن بعض متأخري المالكية قالوا : إن الكفارة تختلف باختلاف الأوقات ، ففي الشدة يكون الإطعام أفضل ، وفي غيرها العتق والصوم ، قال ابن حجر في " الفتح " : ويترجح الترتيب أيضاً بأنه الأحوط لأن الأخذ به مجزئ سواء قلنا بالتخير أو لا بخلاف العكس ، وفي " سبل السلام " : روى الزهري الترتيب عن ثلاثين نفساً أو أكثر .

هذا وفي الكفارة حق لله في الصوم وحق للمساكين بالإطعام وللأرقاء حق بالعتق ، أما نفس الجاني فلها حق بالتأديب والامتنال .

وفي الحديث : أن الرجل جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد اشتد به الخوف ، فقال : إنه احترق ، وفي رواية : هلك ، وفي رواية : أنه جعل ينتف شعره ويدق صدره ، ويقول : هلك الأبعد ، وذلك يدل على شدة الندم وصحة الإقلاع ، والحديث دال على أنه فقير لا يملك الرقبة ولا الإطعام بل ويحتاج إلى الصدقة ، ومع ذلك فإنه لا يستطيع صوم شهرين متتابعين .



والحديث لم يأمر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكفارة على المرأة ؛ لذا اختلف أهل العلم في وجوب الكفارة على المرأة إذا طأعت زوجها في نهار رمضان ، فالجمهور على أنه يلزمها الكفارة في ما لها ؛ لأنها أفطرت بجماع عمد كالرجل ، إلا أن المشهور عند الشافعي أنه لا يجب إلا كفارة واحدة ، وهي على الرجل دون المرأة .

ومقدار الكفارة مُدٌّ لكل مسكين ، لا يجوز أقل من ذلك ، ولا يجب أكثر منه ، وهي خمسة عشر صاعاً ، إذا قسمت بين ستين مسكيناً خص كل واحد منهم مُدٌّ .

والحديث دال على عدم تعنيف التائب على معصية وقعت منه ، ويستفاد من ذلك أن من ارتكب معصية لا حد فيها ولا كفارة ثم جاء تائباً

وذلك لإباحة النبي صلى الله عليه وسلم أن يطعمه أهله ، والكفارة بالصوم تكون شهرين متتابعين سواء كان الشهر تسعاً وعشرين أو ثلاثين ؛ أما الإطعام فستين مسكيناً .

وتجب الكفارة بالوطء في نهار رمضان ، أما الفطر بالأكل أو الشرب عمداً فلا كفارة له ، وذلك يدل على أن الفطر بالأكل أو الشرب أشد حرماً من الجماع ، حتى إن الكفارة لا ترفع الإثم فيها ، فلا يصلح فيها إلا التوبة النصوح ، ولذلك تعلم أن الكفارات جوارب للذنوب ، أما ما لا كفارة فيه ولا حد فيحشى أن يكون أمره أشد من ذلك ، والكفارة الواجبة إنما هي من الجماع في الفرج سواء أنزل أم لم يتزل ، فإن جامع دون الفرج فأنزل فالراجع أن عليه كفارة إن وقع ذلك في نهار رمضان ، فإن كان في صوم واجب غير رمضان فعليه القضاء بلا كفارة .

وقد أجمع العلماء على وجوب الكفارة في الجماع عمداً ذاكراً في نهار رمضان ، واختلفوا في الناسي والمكروه ، ولما كانت صورة من جامع ناسياً بعيدة الوقوع لذا فإن الكثير من أهل العلم قد أحقه بالعمد في إيجاب الكفارة ، بخلاف المكروه ، أما المكروه فمن أهل العلم من أوجب عليه الكفارة ؛ لأن الشهوة إذا تحركت ذهب معنى الإكراه وصار مختاراً ، لكن يبقى الأمر على أن الله رفع الإثم على الناسي والمكروه ، وهو قول الشافعي ورواية عند أحمد ، ولعله هو الراجح ، والله أعلم .



وفي بعض الروايات الأمر بالقضاء لذلك اليوم وهو غير الكفارة لرواية أبي داود وابن ماجه: "وصم يوماً مكانه"، وظاهر إطلاق الأمر بالقضاء عدم اشتراط الفورية في القضاء أي بعد نهاية رمضان، وإن كان التعجيل به من الخيرات. وانجامه ليلاً إذا طلع عليه الفجر وجب عليه أن يتزع ولا كفارة عليه بذلك عند الجمهور، إلا أن للإمام أحمد قولاً مشهوراً بوجود الكفارة عليه في هذه الحالة، وعلّة ذلك أن التزع جماع وقد وقع بعد طلوع الفجر، وتبينه له. وقول الجمهور أرجح: لأنه لا يمكن إلا ذلك في هذه الحالة، والله سبحانه يقول: { لا يكلف الله نفساً إلا وسعها } [البقرة: ٢٨٦].

ومما يلحق بذلك أن من قبل أو باشر (أي لامس ببشرته بشرة زوجته)، فلا شيء عليه ما لم يتزل لحديث عائشة عند البخاري ومسلم:

نادماً فإنه لا يعزر في ذلك وإنما يعان على تمام التوبة.

قال ابن حجر: وفي الحديث من الفوائد غير ما تقدم السؤال عن حكم ما يفعله المرء مخالفاً للشرع، والتحدث بذلك لمصلحة معرفة الحكم، واستعمال الكناية فيما يستقبح ظهوره بصريح لفظه لقوله: وقعت أو أصبت؛ وفيه الرفق بالمتعلم والتلطف في التعليم والتأليف على الدين؛ والندم على المعصية واستشعار الخوف؛ وفيه الجلوس في المسجد لغير الصلاة من المصالح الدينية كتنشر العلم، وفيه جواز الضحك عند وجود سببه، وإخبار الرجل بما يقع منه مع أهله للحاجة، وفيه الخلف لتأكيد الكلام، وقبول قول المكلف مما لا يطلع عليه إلا من قبله لقوله في جواب قوله: (أفقر منا)، "أطعمه أهلك"، ويحتمل أن يكون هناك قرينة لصدقه، وفيه التعاون على العادة والسعي في إخلاص المسلم وإعطاء الواحد فوق حاجته الراهنة، وإعطاء الكفارة أهل بيت واحد، وأن المضطر إلى ما بيده لا يجب عليه أن يعطيه أو بعضه لمضطر آخر.

وقال الشوكاني في "نيل الأوطار": قيل: سبب ضحكه ما شاهده من حال الرجل حيث جاء خائفاً على نفسه راغباً في فدانها مهما أمكنه، فلما وجد الرخصة طمع في أن يأكل ما أعطيه في الكفارة، وقيل: ضحك من بيان الرجل في مقاطع كلامه وحسن بيانه وتوسله إلى مقصوده.

والنبي صلى الله عليه وسلم قال : « كُتِبَ على ابن آدم نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة : العينان زناهما النظر ، والأذنان زناهما السمع ، واللسان زناه الكلام ، واليد زناها البطش ، والرجل زناها الخطا ، والقلب يهوى ويتمنى ، ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه »

والله جلت قدرته يقول : { قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون } * وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدین زینتهن إلا ما ظهر منها { [النور : ٣١، ٣٠] .

ويقول سبحانه في سورة « المؤمنون » : { والذين هم لفروجهم حافظون * إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين * فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون { [المؤمنون : ٥-٧] .

فالصوم شرع الله الذي يهذب به عباده ويربهم ، فجعله الله ترويضاً وتهديباً ، فمن صام وحرص على الشرع واحتب الحرام كان صومه له نجاة من النار وعذابها ، فإذا لقي ربه فرح بصومه ، ومن لم يرع حق الله في صوم فارتكب الخرمات ولم يرتدع عنها فلا حاجة لله في أن يدع طعامه وشرايه ، فاللهم ألهمنا رشدنا وتقبل منا . آمين .

(كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل ويأشهر وهو صائم وكان أملككم لإربه) ، فأشارت عائشة رضي الله عنها بقولها : (ولكن كان أملككم لإربه) أن ذلك يباح لمن كان مالكا لنفسه ، أما من لا يأمن على نفسه الوقوع في الحرام فلا يجوز له ذلك ، وفي حديث عطاء بن يسار أن رجلاً من الأنصار قبل زوجته وهو صائم فأمر امرأته أن تسأل النبي صلى الله عليه وسلم ، فسألته فقال : « إني أفعل ذلك » ، فقال زوجها : يرخص الله لنبيه فيما يشاء . فرجعت ، فقال صلى الله عليه وسلم : « أنا أعلمكم بحدود الله وأتقاكم » .

هذا ، والجنب إذا طلع عليه الفجر وهو جنب فلم يغتسل إلا بعد الفجر فصومه صحيح إذا نوى صوماً من الليل في الفريضة ، والله أعلم .
هذه بعض أحكام الشرع في الصيام إتماماً للحكمة منه وترويضاً للنفس وتهديباً وذلك يتعلق بجميع الزوجة وهو حلال أحله الله بشرعه ، لذا فإن الحرام من نظرة أو كلمة أو أكثر من ذلك أشد حرمة ، وإن لم يكن فيها مثل تلك العقوبات من عتق أو صوم أو إطعام إلا أن الذنب فيها أعظم : فينبغي على المسلم أن يحذر من هذه المخالفات وأن يتقي ربه ويصحح عبادته ويتحرى الحلال في كل أمره ويخشى الحرام - ومن أشده الزنا - وما يؤدي إليه ، ففي الحديث : « يا أمة محمد والله ما أحد أغير من الله من أن يزني عبده أو أن تزني أمته .. »

منزلة الصوم من الإسلام

لفضيلة الشيخ / محمود شلتوت شيخ الأزهر رحمه الله

• حاجة الإنسان إلى الدين :

قضت الحكمة الإلهية أن تكتنف الإنسان في الخلق والتكوين قوة تدفعه إلى إدراك الحق وتبئير له سبل الخير وتحببه فيه وتدعوه إليه ، والإنسان من هذا الجانب يقترب من الملائكة الأعلی الذي صفا طبعه وخلص جوهره من شوائب المادة المظلمة وصار خيرا كله : { إن الذين عند ربك لا يستكبرون عن عبادته ويسبحونه وله يسجدون } [الأعراف : ٢٠٦] .


مدداً ينظمها ذلك المدد هو هدي الله ، يتزل به الوحي من السماء على صفوة خلقه ليبلغوه ويدعوا إليه : { فإما يأتينكم مني هدى فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى } ومن أعرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكاً ونحشره يوم القيامة أعمى } [طه : ١٢٣، ١٢٤] .

ذلكم الهدى هو دين الله الذي رسمه لعباده وأنزله في كل كتبه ، ودعت إليه كل رسلة : { قل آمنا بالله وما أنزل علينا وما أنزل على إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى والنبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون } [آل عمران : ٨٤] ، هو دين الإسلام الذي لا دين عند الله سواه : { ومن يتبع غير الإسلام ديناً فلن يقبل

وقوة تسد عليه منافذ الحق والجمال فيضطرب في حماة من الجهل وتستأثر به الشهوات والأهواء ويملكه حب الكيد والانتقام ، والإنسان من هذا الجانب يقترب من الملائكة الأدين الذي حيث طبعه وفطر على الشر والإغواء والإضلال والإفساد : { رب بما أغويتني لأزينن هم في الأرض ولأغوينهم أجمعين } إلا عبادك منهم المخلصين } [الحجر : ٣٩ ، ٤٠] .

هكذا وقع الإنسان بين هاتين القوتين اللتين لا بد من أصلهما في هذه الحياة ؛ حياة العمل ، حياة الهدم والبناء .

ولكي يقوى في الإنسان جانب الخير ويظهر في العالم جمال الحق وجلاله ؛ قضت الحكمة الإلهية أن تشد أزره في تنظيم الانتفاع بقوة الشر ، فمنحته



• الصوم عبادة قديمة :

إن الصوم شأن عرفه الإنسان من قديم الزمان ، عرفه المتدينون وسيلة من وسائل التقرب إلى الله ، وعرفه الوثنيون طريقاً من طرق التهذيب والرياضة ، وهو بعد ليس خاصاً بطائفة دون طائفة . ولا برسالة دون رسالة ، وإنما هو شأن فطري يشعر بالحاجة إليه في فترات متتابعة أو متفرقة كل كائن حي ، وإن اختلفت صورته وأوقاته باختلاف العصور والأمم .

• حقيقة الصوم في الإسلام :

والصوم في الإسلام هو الإمساك عن الطعام والشراب والملاسة الجنسية إيماناً واحتساباً بالله من طلوع الفجر إلى غروب الشمس ، وهذه حقيقة وشرطه ووقته ، وقد دل على ذلك قوله تعالى : { فالآن باشروهنّ وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر } [البقرة : ١٨٧] ، فمن أكل أو شرب أو لابس عامداً فليس بصائم ، ومن أمسك عن هذه الأشياء سهواً عنها أو حمية لمرض أو اشتغالاً بأمر هام دون نية

منه وهو في الآخرة من الخاسرين {
[آل عمران : ٨٥] .

• عناصر الدين :

يتكون هذا الدين أو هذا المدد الإلهي من عناصر أو وحدات ترجع إلى ما يركي القلب بمعرفة الحق والإيمان به ، وإلى ما ينمي هذه التزكية بتهذيب النفس وترقية الشعور وتصفية الروح وإثارة الوجدان نحو الخير والفضيلة ، وهذه العناصر أو هذه الوحدات هي المعروفة في لسان الإسلام بأركان الدين : " بني الإسلام على خمس " ، وهذه الخمس هي : شهادة التوحيد والرسالة ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، والصيام .

ولكل وحدة من هذه الوحدات معنى يتوقف وجودها في الإنسان على تحققه وأدب لا ينتفع الإنسان بما في مقاومة الشر والقرب من الملائة الأعلى إلا إذا توخاه وحافظ عليه فيها ، وقد آثرنا بمناسبة شهر رمضان الذي فرض الله صومه أن نتحدث إلى قراء (التوحيد) عن وحدة من هذه الوحدات الخمس هي : الصوم في الإسلام .



الصوم لله فليس بصائم .

هذه هي الحقيقة العامة للصوم في نظر الإسلام ، وظاهر أنها من الشئون الخفية التي ليس لها صورة بارزة تُعرف بما كما هو الشأن في الصلاة والزكاة والحج ، ومن هنا كان الصوم سرّاً بين العبد وربّه ، هو الذي تعلّمه وهو الذي يحاسب عليه ، ولذلك خصه الله بالإضافة إليه ، وإن كانت كل العبادات إليه ، وقد جاءت أحاديث كثيرة ترغّب فيه وتدعو إليه وتصف ما أعدّه الله للصائمين من الأجر العظيم .

يقول الله تعالى فيما يرويه عنه نبيه صلى الله عليه وسلم : " كل حسنة بعشرة أمثالها إلى سبعمائة ضعف ، إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به " ، " إنما يدع طعامه وشرابه وشهوته لأجلي " .

وإذا كان هذا هو وضع الصوم في نظر الإسلام ، وتلك مكانة الصائم عند ربه ، فليس من المقبول عند الله أن يكون الصائم وقد دخل في حظيرة القدس الإلهي ، وأسلم نفسه إلى عالم السر والنجوى متناقضاً مع نفسه وتناقضاً لعهده ؛ فيكون فحاشا ، أو ثاماً ، أو كذاباً ، أو مغتاباً ، أو منتهكاً للحرمات ، أو مستتباً للحقوق ، أو أكالاً للسحت ، أو سماعاً للكذب ، أو مجاملاً للسفهاء ، أو معضداً للظالمين ، أو ممكناً للعابثين المفسدين : " من لم يدع قول الزور

والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه " .

وكم يؤسفني ويؤسف كل مسلم غيور أن نرى كثيراً من الأجانب يتزلون على حكم الأدب العام فيمتنعون عن الطعام والشراب والتدخين أمام الصائمين من المسلمين رعاية لشعورهم ومجاملته لهم في دينهم ، بينما نرى كثيراً من المسلمين أنفسهم في الشوارع ، في مركبات الترام ، في المقاهي والأندية ، في المكاتب الحكومية ، في كل مكان عام ينتهكون حرمة الشهر ، ويجرحون الشعور الإسلامي في مظهر الوحدة الدينية ، ويتجحون باسم الحرية المكذوبة ، فيجأهرون بالإفطار على ملا من الناس مستهينين بالدين ، مستهينين بالشعور العام ، مستهينين بالآداب :

{ أولئك هم شر البرية } [البينة : ٦]

✽ حكمة الصوم :

فرض الله على المؤمنين صوم شهر رمضان من كل عام ليتخذوا منه سبيلاً للتخلي بخلق المراقبة وخلق الصبر ، فتصدق نيتهم وتقوى عزيمتهم ويشتوا لحوادث الدهر وما يعترضهم من عقبات في الحياة ، ففي الحياة نوازع الشهوة والهوى ، وفي الحياة دوافع الغضب والانتقام ، وفي الحياة التقلب بين النعماء والضراء ، فيها الفقر بعد الغنى ، والمرض بعد الصحة ، والضعف بعد القوة ، فيها التروح عن الأوطان ومفارقة الأهل



إذا صام الناس على هذا الوجه تحققت فيهم
حكمة الله في التبعد بالصوم ، وكان صومهم كما
أراد الله مددًا قويًا لجند الخير في الإنسان ، به
يزكو قلبه وتصفو نفسه وتتهذب روحه ، ويصير
منبعًا فياضًا للخير على نفسه وعلى بني جنسه ،
ويعيش عيشة راضية سُداهاها المحبة والوئام ،
وُلحمتها التعاون والسلام ، وبهذا يقترب الإنسان
من الملا الأعلى ويتلقى الشرائع الإلهية والواجبات
الاجتماعية بقوة لا تعرف الضعف ، وثبات لا
يعرف الملل ، وإخلاص لا يعرف الرياء ، وإيمان
لا يعرف الشك ، فتطيب الحياة ، ويسعد
الإنسان .

أيها المسلمون هذه أمانة الله لديكم ووسيلة
تربيته لكم ، فأدوها كما أمركم ، وكما رسم
لكم : { يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله
والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون }
[الأنفال : ٢٧] .

{ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما
كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون }
[البقرة : ١٨٣] .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله
وصحبه وسلم .

والإخوان ، فيها الجهاد في سبيل الله ، ثم في سبيل
الذود عن الحمى والكرامة ، فيها كثير من
الخطوب والمشاق التي تعترض الإنسان ، فما
أحوجه إلى أن يتذرع بخلق الصبر ليثبت ويحتمل ،
وما أحوجه إلى أن يتسلح بسلاح المراقبة
والرجوع إلى الله ، وتمثل عظمته ليدفع عن نفسه
ويذود عن كيانه ، لهذا كله فرض الله صوم
رمضان شهرًا متتابعة أيامه ، ليفرس بهذا التابع
ملكة الصبر والمراقبة وجعله في كل عام ليتكرر
الدرس وينمو الفرس .

وللمحافظة على آثار الصوم في النفس وجب
على الصائم أن يستمر في كل ليلة من ليالي هذا
الشهر متدرعًا بالصبر متسلحًا بالمراقبة ، فلا
يسرف فيما كان محظورًا عليه بصومه من طعام أو
شراب أو هو أو متاع ، وإلا انطفأ عليه مصباح
الإشراق القلبي الذي أحسه في نهاره ، وانسدت
عليه سبل التقوى وانقطع عنه التابع الروحي
والتهذيب النفسي : فيعود إلى طغيانه وشوره ، ولا
يجني من صومه - كما قال الرسول عليه
السلام - : " إلا الجوع والعطش " . ويكون
بمثابة من يهدم بيساره ما بناه يمينه .

اعتذار

نعلم عن عدم ظهور الأبواب الثابتة هنا الشهر ، نظرًا لخصوصية شهر رمضان المبارك
وسوالي النشر تبعًا ابتداءً من عدد شوال القادم بإذن الله ، وكل عام وأنتم بخير .
شكرتكم للتحرير

رمضان شهر التقوى

فضيلة الشيخ / محمد جميل زينو

* آيات الصيام :

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ *
 أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ
 فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ *
 شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ
 الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا
 يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ {

[البقرة : ١٨٣-١٨٥]

على عرشه ، كما صرحت به الآيات والأحاديث
 النبوية الصحيحة .

٦- وجوب الصيام على من شهد رمضان لغير
 المريض والمسافر .

* مبطلات الصوم

ما يبطل الصيام قسماً :

* ما يبطله ويوجب القضاء فقط وهو :

١- الأكل والشرب عمدًا .

٢- القيء عمدًا ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم :

« ومن استقاء فعليه القضاء » . [صحيح رواه

الحاكم وغيره] .

٣- الحيض والنفس : ولو في اللحظة الأخيرة

قبل غروب الشمس .

* من فوائد الآيات

١- فرض الله الصيام على المؤمنين كما فرضه
 على الذين من قبلهم لما فيه من الفوائد الدنيوية
 والأخرية .

٢- الصيام أيامه معدودة لا تزيد على ثلاثين
 يومًا .

٣- المريض والمسافر يباح لهما الفطر في رمضان
 وعليهما القضاء .

٤- كان التخيير بين الإفطار في رمضان ودفن
 القدية أو الصوم ، ثم نسخ ، وأصبح الصوم
 فرضًا .

٥- فضل شهر رمضان وفضل القرآن الذي
 أنزله الله فيه ، وبما أن الإنزال يكون من الأعلى
 للأسفل ، فيكون هذا الإنزال دالاً على علو الله



ويتأكد في العشر الأواخر من رمضان .
- والاعتكاف الواجب : ما أوجبه المرء على نفسه بالنذر .

٤- **زمان الاعتكاف :** (كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ، ثم دخل معتكفه) . (أي صباح يوم العشرين) .
[متفق عليه]

٥- **شروط المعتكف :** أن يكون مسلمًا ، ميمزًا ، طاهرًا من الجنابة والحيض والنفاس .
٦- أركان الاعتكاف : المكث في المسجد بنية التقرب إلى الله تعالى .

٧- **ما يباح للمعتكف :** يباح للمعتكف ما يلي :
 ■ خروجه من معتكفه لتوديع أهله .
 ■ ترجيل شعره ، وحلق رأسه ، وتقليم أظفاره ، وتنظيف البدن ، والتطيب ، وليس أحسن الثياب .
 ■ الخروج للحاجة التي لا بد منها : كالبول ، والغائط ، والأكل والشرب إذا لم يجد من يأتي به .
 ■ للمعتكف أن يأكل ويشرب وينام في المسجد مع المحافظة على نظافته .

٨- **آداب الاعتكاف :** عن عائشة رضي الله عنها قالت : (السنة على المعتكف ألا يعود مريضًا ، ولا يشهد جنازة ، ولا يمسه امرأة ، ولا يباشرها ، ولا يخرج إلا حاجة لا بُدَّ منه ، ولا اعتكاف إلا بصوم ، ولا اعتكاف إلا في مسجد جامع) . [صحيح رواه البيهقي وأبو داود] .

٩- **ما يبطل الاعتكاف :** الخروج من المسجد لغير حاجة عمدًا ، وذهاب العقل بجنون أو سُكْر والحيض والنفاس . [انظر " فقه السنة " (ج ١ / ٤٧٥ - ٤٨٣)] .

٤- **الاستمناة :** سواء كان سبه تقبيل الرجل لزوجه أو ضمها إليه أو كان باليد ، فهذا يبطل الصوم ويوجب القضاء .
 والاستمناة : تعمد إخراج المني بأي سبب ، وإخراجه باليد قد يضُر .

* **وأما ما يبطله ويوجب القضاء والكفارة فهو :**

الجماع لا غير عند الجمهور .
 والكفارة : عتق رقبة ، أو صوم شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكينًا ، وبعضهم اشترط الترتيب في الكفارة . (والمرأة والرجل سواء) .

* **الاعتكاف**

١- **الاعتكاف شرعًا :** هو لزوم المسجد والإقامة فيه بنية التقرب إلى الله تعالى .

٢- **مشروعيته :** أجمع العلماء على أنه مشروع ؛ (لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشر الأواخر من رمضان ، حتى توفاه الله عز وجل ، ثم اعتكف أزواجه من بعده) .
[متفق عليه]

٣- **أقسام الاعتكاف :** ينقسم إلى : مسنون ، وإلى واجب .

- **فالمسنون :** ما تطوع به المسلم تقربًا إلى الله ، واقتداءً بالرسول صلى الله عليه وسلم ،

والأرض ليقولن خلقهن العزيز العليم { الزخرف : ٩ } .

● فوجود هذه المخلوقات دليل على وجود خالقها وعظيم قدرته ، وتناسقها المعجب فيما بينها ، دليل على وحدانيته وواسع علمه وحكمته ، قال الله تعالى : { وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فإذا هم مُظلمون * والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم * والقمر قدرناه منازل حتى عاد كالعرجون القديم * لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل في فلك يسبحون } [يس : ٣٧-٤٠] ، { صنع الله الذي أتقن كل شيء إنه خبير بما تفعلون } [النمل : ٨٨] ، وصدق الله { لو كان فيهما آفة إلا الله لفسدنا فسبحان الله رب العرش عما يصفون } [الأنبياء : ٢٢] .

● ومحال أن تكون المادة الصماء ، أو الصدفة العمياء هي مصدر هذا الخلق العظيم ومبعث تناسقه - كما يقول بعض السفهاء - ففاقد الشيء لا يعطيه .

● الطريق الثالث : ما جاء عن الله عز وجل في كتابه الذي لا

يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى ، إن هو إلا وحي يوحى .

فالعقيدة الإسلامية عقيدة ربانية أوحى بها رب العالمين ، وبينها الرسول الأمين عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم .

والإنسان بحكم أنه مخلوق حادث فإدراكه محدود ، لا يستوعب كل ما يجب أن يُعرف عن الله عز وجل ، ولا يستطيع أن يهتدي بنفسه إلى معرفة أسماه الحسنى وصفاته العلى ، والله تعالى يقول : { وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً } [الإسراء : ٨٥] .

● فالإنسان وإن اهتدى بعقله انجرد إلى الإيمان بوجود الله تعالى ووحدانيته ، مستدلاً على ذلك بعظيم خلقه وحسن تدبيره لكونه ؛ إلا أنه لا يستطيع أن يعرف شيئاً عن الذات الإلهية ، لأنها فوق إدراكه وتصوره ، والله تعالى يقول عن نفسه : { لا تُدركه الأبصار وهو يُدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير } [الأنعام : ١٠٣] ، ويقول : { ليس كمثله شيء وهو السميع البصير } الآية [الشورى : ١١] .

● كما لا يهتدي بعقله انجرد إلى الإيمان بأمر الغيب التي يجب أن يؤمن بها ، كالإيمان بالملائكة والكتب والرسول والنبين ، عليهم الصلاة والسلام الذين لم يعاصرهم ولم يشاهدهم ، والإيمان باليوم الآخر وما فيه من حساب وجزاء وجنة ونار ، والإيمان بالقدر وغير ذلك من الأمور التي لا تُعرف إلا بالوحي الصادق من الكتاب العزيز والسنة النبوية الصحيحة .

قال الله تعالى : { إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غداً وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير } [لقمان : ٣٤] .

فالوحي هو الطريق الصحيح المأمون لمعرفة العقيدة الإسلامية الصحيحة ، وما عداه من الوسائل الأخرى معين على فهمه والإيمان به ، والله يقول : { وما يعقلها إلا العالمون } [العنكبوت : ٤٣] .

وتتابع القول عن الخاصية الثانية للعقيدة الإسلامية بإذن الله تعالى .



الطرقات ، وتكشف الأغطية ، وهو من فنون العبادة التي يؤتاها الصادقون في مودتهم مع الله جل وعلا ، ومن فقه الطاعة الذي يُمنّحه الموقفون في سلوكهم إليه تعالى ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو رائدهم وفرطهم ومقدمهم ، به الاقتداء ، ومنه الاهتداء .

ولعل السيد الجرجاني التفت إلى معنى تربيوي للاعتكاف حين عرفه بقوله : (الاعتكاف تفرغ القلب عن شغل الدنيا وتسليم النفس إلى المولى) ، وقيل : الاعتكاف والعكوف : الإقامة ، معناه : لا أبرح عن بابك حتى تغفر لي .

لَبِنِ اعْتِكَافِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟
ولو شئت أن تعرف الموضوع الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف فيه فقد قال نافع مولى ابن عمر : (وقد أراي عبد الله بن عمر المكان الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف فيه من المسجد) . [رواه مسلم] .

نعم هذا هو اتباع الأثر ، وتعقب السنة ، وإقتفاء السبيل ، وهذا هو طريق الهدى وأصل الفلاح ، وهذا المكان تحدده رواية ابن ماجه عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا اعتكف طُرح له فراشه ، أو يوضع له سريره وراء أسطوانة التوبة . [ابن ماجه (١/٥٦٤ ح ١٧٧٤)] .

وهذا حديث حسن جداً ، قال عنه البوصيري : (هذا إسناد صحيح رجاله موثقون) [مصباح الرجاجة (٢/٤٣ ح ٦٣٥)] .

وأسطوانة التوبة هي التي تاب عندها أبو لبابة - وهو رفاعة بن عبد المنذر - صحابي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان حليفاً لبني قريظة فأشار إليهم بما أفهمهم حُكم النبي صلى الله عليه وسلم فيهم ، وهو الذبح ، فأراد أن يتوب ، فانطلق إلى المسجد وربط نفسه بأسطوانة من أساطينه بضع عشرة

ليلة حتى تاب الله عنه وأطلقه النبي صلى الله عليه وسلم . [" سيرة ابن هشام " (٣/١٤٤)] .
ويبدو أن ثمامة بن أثال الحنفي - أحد الذين خلفوا عن غزوة تبوك - قد ربط نفسه في الأسطوانة نفسها حتى تاب الله عليه .

وهذه الأسطوانة هي الوبيعة من ناحية المنبر ، فهي تلي أسطوانة عائشة - رضي الله عنها - من جهة المشرق بلا فاصل ، وهي الثانية من ناحية القبر ، والثالثة من ناحية القبلة ، وشرقي هذه الأسطوانة تقع أسطوانة أخرى اسمها (أسطوانة السرير) ، ذكر أن سرير النبي صلى الله عليه وسلم كان يوضع عندها ، حتى ظن ابن فرحون أن هذه الأسطوانة هي عينها أسطوانة التوبة ، ولكن يبدو أن السرير كان يوضع بين الأسطوانتين ؛ لأنه كان يوضع وراء أسطوانة التوبة يعني أمام الأسطوانة الشرقية ، وهذا يجمع بين الاثنين ، وقد يكون ما أورده صاحب " الذخائر القدسية " من أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف وراء أسطوانة التوبة من ناحية القبلة يساعد على هذا الجمع بين التسميات .

الخَبَاءُ وَالْخُلُوةُ الصَّحِيحَةُ :

ومن المعروف من خلال كتب الحديث أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا اعتكف ضُرب له خباء - وهو قبة تشبه الخيمة - وهذا أعون على الخلوة ، والانصراف إلى الله ، والانقطاع عن الشواغل الخارجية ، وفي هذا تمام السكينة بمنجاة الحق سبحانه ، ونستعير من الإمام ابن القيم - رحمه الله - هذه الكلمات التي يتحدث فيهن عن خلوة المعتكف بأن الله تعالى : (.. شرع لهم الاعتكاف الذي مقصوده وروحه عكوف القلب على الله تعالى ، وجمعيته عليه ، والخلوة به ، والانقطاع عن الاشتغال بالخلق ، والاشتغال به وحده سبحانه ، بحيث يصير ذكره وجه والإقبال عليه في محل هموم القلب وخطراته ، فيستولي عليها بدنها ، ويصير لهم به كله ،

والخطرات كلها بذكره ، والفكرة في تحصيل مرضيه ، فيصير أنسه بالله بدلا من أنسه بالخلق ، فهذا هو مقصود الاعتكاف الأعظم .

ويقول القرطبي في " المفهم " : (في قبة تركية : هي قبة صغيرة من ليد) .

ولا شك أن اختيار الخوص والحصير واللباد = مع وجود أنواع القماش - يوحى بالتقشف والتقليل من المتاع ، وهذا مناسب للخلوة بالجليل سبحانه .

فأما خباء النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان يتخذه فهو قبة تركية على سدما قطعة حصير على حد تعبير أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في " صحيح ابن خزيمة " ، ويفسر لنا الرواة ذلك بأنها قبة خوص بإسما من حصير .

وقت اعتكافه صلى الله عليه وسلم :

أما عن زمان اعتكافه صلى الله عليه وسلم ، فالناب الذي لا ريب فيه ولا اختلاف أنه اعتكف في رمضان ، وأنه قضى الاعتكاف مرة في شوال ، وكذلك الثابت أن آخر الأمر هو اعتكافه في العشر الأواخر من رمضان ، وهو المستفاد من حديث عائشة - رضي الله عنها - الآنف ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله تعالى .

إلا أن الأمر الذي تتداوله الرواة هو أنه صلى الله عليه وسلم اعتكف أولا في العشر الأوائل ، ثم في العشر الأوسط ، يدل على ذلك حديث أبي سعيد عند ابن خزيمة والطبراني أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر الأول من رمضان ، ثم اعتكف العشر الوسط - وذلك التماسا ليلية القدر - فلما أوحى إليه أنها في العشر الأواخر مكث العشر الأواخر ، ثم ظل على اعتكاف هؤلاء العشر حتى توفاه الله ، ومثل هذا روي عن أم سلمة عند الطبراني أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتكف أول سنة العشر ، ثم اعتكف العشر

الأوسط ، ثم اعتكف العشر الأواخر ، وقال : " إني رأيت ليلة القدر فيها فأنسيتها " ، فلم يزل يعتكف فيهن حتى توفي صلى الله عليه وسلم .

وفي هذه الأحاديث ما يشعر بجد النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته في طلب ليلة القدر ، وفيه ملمح تربوي ، يلفت إلى جدية طلب الخيرات ، وعدم اليأس من البحث عن الهدى وتحري الفضائل ، وقد يستتج منها حكم فقهي وهو اشتراط الصوم في صحة الاعتكاف ، وهو مذهب جماهير السلف وأكثر الصحابة ، وبه أخذ أبو حنيفة ومالك ، وهي الرواية المعتمدة عند المتأخرين من الحنابلة ، وهو الصواب الذي تميل إليه .

متى يدخل المعتكف ؟ ومتى يخرج ؟

ثبت في " صحيح مسلم " وغيره من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ، ثم دخل معتكفه .

وهذا لفظ صريح في أنه كان يدخل المعتكف بعد صلاة الفجر لا قبلها ، وفي لفظها عند البخاري : (.. فكنت أضرب له خباء ، فيصلني الصبح ، ثم يدخله) .

ومن ثمة ذهب الأوزاعي والبيهقي وسفيان الثوري إلى الحزم بأن أول وقت دخول المعتكف هو بعد صلاة الصبح ، وعبارة ابن حجر تميل إليه ، ولفظ الحديث يستداه ، بل يستدعيه ، وذهب الأئمة الأربعة إلى أنه يدخل المعتكف قبيل غروب الشمس ، وأولوا هذا الحديث على أنه أوان بدء الخلوة بالنفس لا دخول الاعتكاف ، ومنهم من فرق بين من نوى اعتكاف الأيام فيدخل بعد صلاة الصبح ، ومن نوى اعتكاف الليالي فيدخل قبل المغرب ، وهذا هو المبتوث في أكثر كتب الفقه وشروح الحديث .

وأما خروج النبي صلى الله عليه وسلم من معتكفه فلم أقف على شيء صحيح صريح في التوقيت ، إلا أنه يبدو أن السنة كانت الخروج من المعتكف إلى الصلاة - يعني صلاة العيد - قال إبراهيم : كانوا يجوبون لمن اعتكف العشر الأواخر من رمضان أن يبيت ليلة الفطر في المسجد ثم يعدو من المصلى إلى المسجد .

التهدي النبوي في المعتكف :

وإذا ما علمنا القيمة التربوية للاعتكاف ، والمتعة الروحية في المعتكف ، فلا تسئل عن السيرة النبوية في معتكفه ، إنه التعبير عن الشوق إلى الله واللجوء إلى حماه سبحانه ، والاشتغال به عمن سواه . لا يخلو وقته عن عرض القرآن ومدارسته مع جبريل عليه السلام ، أو الصلاة وقراءة القرآن ، وألوان العبادة الروحية ، يشغله ذلك عن عبادة المريض وشهود الجنائز ، لأن السنة على المعتكف ألا يعود مريضاً ولا يشهد جنازة ، ولا يمسه المرأة ، ولا يباشرها ، ولا يخرج لحاجة ، إلا لما لا بد منه ، فإذا كان لا بد له من عبادة مريض عاداه ماراً عليه دون أن يعرج عليه ، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان ، حتى إنه كان إذا أراد أن يمتشط أخرج رأسه من المعتكف إلى حجرة عائشة رضي الله عنها فمشطته ، ولا يخرج بدنه .

لذلك نقل ابن المنذر وغيره إجماع العلماء على جواز خروج المعتكف للبول والغائط (وهي حاجة الإنسان) ، وفي حكمه الطعام والشراب ، إن لم يتمكن من أن يكلف غيره بذلك أو من اصطحابه في المسجد إن لم يؤذ المسجد أو المصلين بذلك .

إلا أن هذا العكوف المبارك لم يمنع النبي صلى الله عليه وسلم من بعض المباحات التي فعلها تشريعاً لأمته وبيئاتها جوارها ، مثل السمر مع ضيوفه ساعة بالنهار أو بالليل ، خصوصاً زوجته ، فهو قد استقبل زوجته أم المؤمنين صفية بنت حبي ، فسمراً معاً ساعة ، ثم قال

إلا أن التأمل لا يجد اضطراراً لذلك التأول والمخالفة للظاهر ، فالاعتكاف عبادة ، ومدار العبادة على الاتباع للظاهر أو المفهوم ، وليس لاستغراق النظر مجال بحيث يؤول الحديث مجرد الافتراض ، وقد بحث عن حديث صحيح أو حسن أو ضعيف يصلح معه تأويل الحديث الصريح السابق ، فلم أجد إلا افتراض وجوب دخول النبي صلى الله عليه وسلم قبل الغروب ، وإلا لما كان معتكفاً العشر بتمامه على حد تعبير المباركفوري في شرحه للترمذي .

أقول : قد قنع السلف بظاهر الحديث ، وعبر الخطأي في شرح الحديث عن ذلك بقوله : فيه من الفقه أن المعتكف يبتدئ اعتكافه أول النهار ، ويدخل في معتكفه بعد أن يصلي الفجر ، وإليه ذهب الأوزاعي ، وبه قال أبو ثور .

وقال مالك والشافعي وأحمد : يدخل في الاعتكاف قبل غروب الشمس إذا أراد اعتكاف شهر بعينه ، وهو مذهب أصحاب الرأي .

وتمسك بهذا الظاهر بعض المتأخرين - وأحسنوا - قال العلامة الصنعاني في " سبل السلام " بعد ذكر الحديث : (.. فيه دليل على أن وقت الاعتكاف بعد صلاة الفجر ، وهو ظاهر في ذلك ، وقد خالف فيه من قال : إنه يدخل المسجد قبل طلوع الفجر إذا كان معتكفاً نهاراً ، وقبل غروب الشمس إذا كان معتكفاً ليلاً ، وأول الحديث بأنه كان يطلع الفجر وهو في المسجد ، ومن بعد صلاته الفجر يخلو بنفسه في الخل الذي أعده لاعتكافه ، (قلت) : ولا يخفى بغيره ، فإنما كانت عادته ، ألا يخرج من منزله إلا عند الإقامة) . انتهى كلام الصنعاني .

والحاصل أن تأول الحديث وتكلف فهمه على مقتضى النظر الخرد دون أن تستنده الرواية ليس من الصواب ، والله أعلم .

لها : " لا تعجلي حتى أنصرف معك ، فمشى معها حتى بلغا باب المسجد "

هذا على الأصح من الروايات ، وقد وهم جماعة فظنوا أنه خرج معها من المسجد ، وإنما توهموا ذلك ؛ لأن في الحديث : (.. وكان بيثها دار أسامة ، فخرج معها النبي صلى الله عليه وسلم ، فلقيهما رجل من الأنصار) ، ففهموا من السياق أنهما خرجا معا إلى دار أسامة بعيدا عن المسجد ، وأن الأنصارين لقياهما خارج المسجد ، لكن قال الحافظ : (.. ولكن لا دلالة فيه ، لأنه لم يثبت أن منزل صفة كان بينه وبين المسجد فاصل زائد) .

والظاهر أن المراد بقوله : (دار أسامة) ، أمها الدار التي أصبحت بعد ذلك لأسامة بن زيد ؛ لأن أسامة لم يكن له في هذا الوقت دار مستقلة ، ثم وجدت الحافظ ابن خزيمة يترجم بابا من أبواب كتابه قائلا : (باب ذكر الدليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما بلغ مع صفة حين أراد قلبها إلى منزلها باب المسجد ، لا أنه خرج من المسجد فردها إلى منزلها) ، وذكر فيه حديثنا - لفظه عن البخاري أيضا - وفيه : (حتى إذا بلغت باب المسجد الذي عند باب أم سلمة مر بهما رجلان من الأنصار) .

ولذلك ترجم البخاري هذا الحديث بقوله : (باب هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد ؟) .

قال الحافظ : وفي الحديث من الفوائد جواز اشتغال المعتكف بالأمر المباح من تشييع زائره والقيام معه ، والحديث مع غيره ، وإباحة خلوة المعتكف بالزوجة ، وزيارة المرأة للمعتكف .

ولم يختلف أحد في جواز الاشتغال بالمباحات بعض الوقت ، لكن مع التأكيد على أن الاعتكاف - في أصله - خلوة بالله تعالى ، فينبغي أن يقلل المرء مما يشغله عن ربه ، وهذا كان دأب النبي صلى الله عليه وسلم .

ويستفاد من الأحاديث الصحيحة المروية في اعتكاف النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان صلى الله عليه وسلم كان يقود المعتكفين إلى الخير ، ولا يمنعه اعتكافه من أمرهم بالمعروف ، وتعريفهم بالصواب ، فقد روى الإمام أحمد وغيره أن الصحابة - وهم معتكفون مع النبي صلى الله عليه وسلم - قرءوا القرآن ، فكل منهم قرأه بصوت مرتفع ، فأخرج النبي صلى الله عليه وسلم رأسه من خبائه ، وقال لهم : " ألا إن كلكم مناج ربه ، فلا يؤذون بعضكم بعضا ، ولا يرفعن بعضكم على بعض في القراءة " [المسند ٩٤/٣] .

وهذا يدل على أن القائد لا يتخلى عن موضع القيادة ، والدأب في مصلحة أصحابه حتى في لحظات الخلوة بربه ؛ لأن أبواب الخير لا يدفع بعضها بعضا ، وإنما يشد بعضها بعضا .

تفحطات أخرى :

ورسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتابع أصحابه المعتكفين ، يتركهم يفعلون المباح ، ولا يحجر عليهم في ذلك ، فهم يضعون متاعهم في المسجد ما لم يؤذوا به المصلين ، وهو لا يكف عن تحميسهم على القيام والتهدد ، وتحبيب ذلك لهم ، ويعمل من الأعمال ما يبشرهم به ، فهو يصف لهم ليلة القدر نفسها ، فيما روي عنه بأنها : (ليلة طلقة بلحجة ، لا حارة ولا باردة) ، ويخبرهم بشمس صبيحتها بأنها تطلع على شعاع لها - مثل الطست - حتى ترتفع . بل ربما تحرى هو أن ينظر إلى القمر ، فيقول لهم : " خرجت حين بزغ القمر ، كأنه فللق جفنة " ، ثم يقول : " الليلة ليلة القدر " .

وقد يجد أن من واجبات التربية وضرورات التوجيه أن يلغي اعتكافه الذي شرعه ؛ ليكون لإلغاء اعتكافه أثر في نفوس من يريد الاعتبار ، فقد شرع في

الصالحات ، ومواصلة القربات ، من ثمة رأيناه إذا عمل من الصالحات عملاً - وإن كان مستحباً لا واجباً - -
داوم عليه ، فإن تركه لعذر قضاءه ، والاعتكاف أحد الأمثلة الواضحة على هذا الهدى النبوي الكريم ؛
فالحديث السابق يذكر أنه صلى الله عليه وسلم لما نقص اعتكافه في العشر الأخيرة من رمضان قضاءه في شوال ، وقد صنع ذلك كلما اضطر إلى ترك الاعتكاف ، فروى الترمذي عن أنس رضي الله عنه :
أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعتكف عاماً في رمضان ، فلما كان في العام المقبل اعتكف عشرين .

والظاهر أن سبب تركه للاعتكاف هذا العام كان لعذر السفر ، فقد روى النسائي وابن حبان رواية واضحة في ذلك عن أبي بن كعب : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان ، فسافر عاماً فلم يعتكف ، فلما كان العام المقبل اعتكف عشرين يوماً ، ومثله حدثت أنس - عنده - أنه صلى الله عليه وسلم إذا كان مقيماً اعتكف العشر ، فإذا سافر اعتكف من العام المقبل عشرين .

هذا هو ذاب النبي الكريم في كل العبادات ، وهو مشعر بمدى وده عليه السلام للعبادة ، وحرصه على اتصالها بها ، واتصالها به ، وتفانيه في العطاء من نفسه لرضا ربه ، وفيه ما فيه من الزاد لمن خلفه من الخيين ، وورثة علمه من العاملين المخلصين .
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وكتبه محمد عبد الحكيم القاضي

اعتكافه عاماً ، فاضرب قبته ، فاستأذنته عائشة رضي الله عنها ، فأذن لها ، فضربت لها قبة ، فما لبث نساؤه أن عرفن ذلك ، فتوافدن إلى المسجد ، كل تضرب لها قبة ، فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ، كأنه استشعر أن دافعهن هو الغيرة ، والمسابقة في القرب منه صلى الله عليه وسلم ، فقال لمن : " آلبر تردن ؟ " فنقض اعتكافه ذلك الشهر ، وأمرهن أن ينقضن أحيتهن ، ثم اعتكف في شوال ، ولم يرد أنهن اعتكفن معه .

قال النووي : وسبب إنكاره أنه كره أن يكن غير مخلصات في الاعتكاف ، بل أردن القرب منه لغيرتهن عليه .

أقول : وإنما لم يكتف بالتوجيه ، أو بأمرهن أن ينقضن اعتكافهن حسب ، لأهمية هذا التوجيه ، وخطورة هذه الخطوة التي أقدمن عليها ممن حيث دوافعها . فأراد أن يحدث مقابل ذلك حدثاً بقي الأثر ، قوي الدلالة ، وهو نقضه هو نفسه الاعتكاف ، وفي هذا مبالغة في التوجيه عند موقف يستحق هذه المبالغة ، لأنه يتعلق بإخلاص العبادة لله تعالى ، وهو محور الذي تدور حوله قلوب الموحدين .

قال الحافظ : وفيه - أي الحديث - شؤم الغيرة ؛ لأنها ناشئة عن اسد المفضي إلى ترك الأفضل لأجله ، وفيه ترك الأفضل إذا كان فيه مصلحة ، وأن من خشى على عمله الرياء جاز له تركه وقطعه .

قضاء الاعتكاف ومضاعفته :

إلا أن سيرة النبي صلى الله عليه وسلم في الأعمال تظهر خلقاً واضحاً ، وسلوكاً دائماً ، تجاه العمل الصالح ، وهو محبته صلى الله عليه وسلم المداومة على

الحلم و الحقيقة

اليهود بين

بقلم / د محمد بن سعد الشويعر

رئيس تحرير مجلة البحوث ومستشار مكتب سماحة مفتي السعودية

منذ حقب التاريخ واليهود غير صادقين في وعودهم ، وغير موثوقين فيما يُعطون من عهود ؛ لأنهم يريدون كل شيء لأنفسهم ، ولا يعطون شيئاً مما يطلب منهم ، ونظرتهم للآخرين حسبما تَفْذَى به الفرد ، وحسبما أملاه عليه كبارهم أنهم عندهم في الكتاب ، وهذا عن عقيدة ، لأنهم يرون خداع من ليس يهودياً والتسلط عليه ، ذلك أنهم يسرون خلف الحاخامات - وهم رجال الدين عندهم - في كل ما يقولون لهم ، ويعتقدونه في أساس العقيدة والدين ، وهو من الكذب على الله ، وعلى أنبياء الله ، كما أخبر الله عنهم في مواضع كثيرة من كتابه العزيز .

حكماء صهيون وترجمتها لعدة لغات أوربية ، بأن قتل هتلر عشرات الألوف منهم . لكن اليهود كالنعامة التي تدس رأسها في التراب ، يتعامون عن السبب الحقيقي لتسلط الأمم عليهم وبغضهم إياهم ، ذلك السبب الجوهري الذي أوضحه رب العزة والجلال في القرآن الكريم في مواضع كثيرة ، ألم يأت الوعيد من الله سبحانه لهذه الفئة من البشر ، بأن يبعث عليهم من يسومهم سوء العذاب إلى يوم القيامة بسبب معاصيهم ، وقولهم على الله غير الحق ، وقتلهم الأنبياء ، يقول تعالى :

{ فلما عتوا عن ما نُهوا عنه قلنا لهم كُوثوا
قردة خاسنين ❁ وإذ تأذن ربك ليعثن عليهم
إلى يوم القيامة من يسومهم سوء العذاب إن

وعلى مختلف العصور ، ومع كل أزمة تمر ، يتبدى جديد في طباعهم التي جبلت عليها نفوسهم ، بحب السيطرة والظلم إذا قدروا ، وتدبير الدسائس ، والأعمال الخفية إذا شعروا بالضعف .
وصراعهم الطويل مع النصارى ، ومطالبة النصارى لهم بدم المسيح ، صبّ عليهم محناً عديدة عبر التاريخ ، وقبل ذلك عندما كان النصارى في ضعف كانت لهم جولة مع العمالة وغيرهم من الأمم ، أبانت سورة الإسراء شيئاً من ذلك .
فالنصارى عندما اشتدّ عودهم مع النهضة الأوربية ، أظهروا حنقهم على اليهود ، وكان آخر ما روي منه بعد ظهور بروتوكولات

رَبِّكَ لَسْرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ {
[الأعراف : ١٦٦، ١٦٧] .

روى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا ترتكبوا ما ارتكبت اليهود ، فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل " .

هذا العقاب الدنيوي المسلط عليهم من الله ، قبل العقاب الأخروي ، جعل بينهم وبين شعوب الأرض هوة ، وجعل علماءهم يُعَيَّرُونَ ما أنزل الله على أنبيائهم من وحي ، فيه شريعة الله التي بما سعادة الدنيا والآخرة ، بما تصف الألسن ، وتموى القلوب .

يخبر الله عن اليهود الذين يحرفون الكلم ، ويتعمدون تغيير ما أنزل الله حسب أهوائهم ، وذلك في ثلاثة مواضع : في سورتي " النساء " ، " والمائدة " ، منها قوله تعالى : { من الذين هادوا يُحرفون الكلم عن مواضعه

ويقولون سمعنا وعصينا واسمع غير مسمع وراعنا لِيَأْتِيَ بِالنِّسْبَةِ طَعْنًا فِي الدِّينِ { [النساء : ٤٦] ؛ لأنهم يريدون أن تكون جميع الأمور الشرعية حسب الهوى وحسب ما تصف الألسن .

كما أخبر الله في كتابه الكريم عن نماذج عديدة تمثل إصرارهم وعنادهم ، وقولهم على الله غير الحق ، والتعدي على الذات الإلهية بما

لا يليق مع البشر ، فكيف مع الله جل وعلا ، وبرز هذا أكثر في كفرهم بالنبي صلى الله عليه وسلم ، مع أنهم يعرفون الحق الذي جاء به ، كما يعرفون أبناءهم ، ثم تعاوَنُهم مع المشركين والمنافقين ضد النبي صلى الله عليه وسلم ورسالته ، وعصيتهم لأنفسهم .

وفي هذه الأيام يعملون على تقويض دعائم السلام ، الذي كانوا ينادون به ، ويتباكون عليه ، فكانوا هم السبب بأعمالهم : قتلاً في المسلمين والعرب ، وصداً عن الصلاة في المسجد الأقصى ، وتحريضاً من قادتهم السياسية والدينية في أمور عديدة للإضرار والنكايه بالمصلين في مساجد فلسطين ، وإصراراً بعدم الوفاء بالعهود ، أو الالتزام بالمعاهدات ، وليس بعد هذا ظلم : { ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه وسعى في خرابها { [البقرة : ١١٤] .

مثل هذا العمل فجرَّ عندهم خرافة ، حول الهيكل المزعوم ، الذي يروونه رمزا لدولتهم وعزهم ، أو هكذا يحلمون ، حيث جعلوا منذ وطئت أقدامهم أرض فلسطين التي سموها (أرض الميعاد) تحريفاً عما جاء في كتبهم بأنها أرض الهلاك ، كما أخبرني من قرأ نسخاً من العهد القديم باللغة السريانية ، ولله في ذلك حكمة ، بحرصهم على أن لا يرغبوا عن

فلسطين بديلاً لإقامة دولتهم ، ولتجمعهم فيها من شتى أقطار الأرض ، وجعلوا النجمة السداسية التي يسمونها نجمة داود رمزاً وشعاراً لهم ، مما يبنى عن تجمعهم العقدي .

ونحن المسلمين لدينا الحقائق من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحيحة ، بأن أرض فلسطين سيكون فيها هلاك اليهود وانتصار المسلمين ، أما زمن ذلك فعلمه عند الله جل وعلا ، ذلك أن الأحلام المسيطرة على عقول اليهود جعلت همهم في ترسيخ أقدامهم ، وترغيب بني جلدتهم ، للاستيلاء على أملاك المسلمين والعرب ، لتهيئة الجو المناسب للهجرة الجماعية ، وأنفقوا في سبيل ذلك الأموال والجهد ، لتحيب هذا الوطن إلى يهود العالم ، وصاروا بمشورة وتوجيه علماء الدين عندهم (الخاخامات) يتبشرون عن أمور تربطهم بالأرض ، ويمتنون الناس بالوعود والأحلام .

في حرب عام ١٣٦٧ هـ / ١٩٤٨ م كان همهم إثبات الوطن ، وتحقيق وعد " بلفور " ، يبايئونهم في فلسطين ، وقد حرصوا منذ سلمت لهم بعض الجبال الخيطة بالقدس القديمة مثل جبل الشيخ جراح ، وجبل صهيون ، وجبل هداسا ، وهي وغيرها تطل على مسجد الصخرة ، والمسجد الأقصى ، فكانوا بجهدهم حريصين على تدمير مسجد الصخرة وقتبه ، وإحراق

المسجد الأقصى ، وافتعال أمور لذلك .. ولكن المسلمين - بعون من الله - يصلحون ما دمر اليهود وأعوأهم ، وبقيت المقدسات الإسلامية ، محفوظة بحفظ الله جل وعلا .

وبعد أن قامت حرب ١٣٨٧ هـ / ١٩٦٧ م وضم اليهود أرضاً ومساحات من الضفة الغربية تجددت محاولاتهم بالتدمير للمقدسات الإسلامية والمساجد ، ففي عام ١٩٦٩ م افتعلوا حريقاً في المسجد الأقصى ، وهدموا جزءاً كبيراً من حارة المغاربة ، وذبروا حرائق حول المسجد ، ولم تسلم من إضرارهم قبة الصخرة ولا مسجدها ، الذي كان أول من بناه عبد الملك بن مروان كما ذكر ابن كثير .

هذه الأعمال التي لم يتوانوا عنها ، مصدرها عقيدة دينية ، وضعت حلم البحث عن الهيكل ، ذلك الشعار الذي جعله موجههم رمزاً لبيكانهم ، ووراءه هدف مبطن خبيث وهو إزالة كل ما له علاقة بالإسلام .

ولعل انسياقهم وراء هذا الوهم ، ما هو إلا جزء من العذاب والشقاوة عليهم في دنياهم . فهم يسرون خلف سراب لا حقيقة له ، وهم عقول لا يفقهون بما ، وعيون لا يبصرون بما ، وآذان لا يسمعون بما .

عندما كنا صغارا ، قرأنا كتاباً اسمه : " بدائع الزهور " ، وهو قصص وحكايات

القانون وبين تلك الصخرة المعلقة ، والتي لا يربطها شيء بالأرض ، ولا بالسماء ، وتزولها للأرض في نظر من صاغ الحكاية ثابت لا يزيد عن الشعيرة ، كل يوم من أول الدنيا إلى آخرها ، ولم نجد من يحل هذه المشكلة من أذهاننا التي رسخت فيها هذه الحكاية منذ الصغر مع أننا بحمد الله كمسلمين نؤمن بالمعجزات وخوارق العادات ، إذا جاءت من مصدر لا يتطرق إليه الشك .

في عام ١٣٨٦ هـ و ١٣٨٧ هـ /
 ١٩٦٦ م و ١٩٦٧ م كنت في بعثة دراسية في لبنان . وتمت زيارة القدس لزيارة المسجد الأقصى ، وللتحقق من موطن هذه الصخرة . ومدى صحة تعلقها بين السماء والأرض ، وللتعرف عن المسافة الباقية .. تحسباً للنتيجة . وحباً في الاستطلاع ، وتلمساً للحقيقة . وللحديث بقية إن شاء الله تعالى .

* * *



إسرائيلية في غالبه ، والقصص تستهوي الصغار لما فيها من خيالات وأوهام ، كقصة عوج بن نوح الذي جاء في هذا الكتاب عنه أنه لطوله يأخذ السمكة من البحر بيده ، ويرفعها إلى الشمس فيشويها فيها ويأكلها ، ويشرب ماء بحيرة كاملة ، حتى تجف بعد شربه منها .

والصغير يعشق التعلق بمثل هذه الخيالات كغريزة فيه ، وكان من ضمن ما حفظت في هذا الكتاب ، ورسخ في ذهني ، قصة الصخرة التي في بيت المقدس ، وأنها معلقة بين السماء والأرض ، وتزل إلى الأرض كل يوم بمقدار حبة شعير . فإذا وصلت إلى الأرض قامت القيامة !! وكنت وأترابي عندما نتذكر ذلك ، توجل قلوبنا مخافة سقوطها فجأة ، فتقوم القيامة ، ونتمنى أن نكون قريين منها حتى نتعاون في وضع ما يمنع سقوطها على الأرض .

هكذا يكون تفكير الصغار الخدود . وهم لا شك مزرعة جيدة التربة لزراعة الأفكار ولو عن طريق الخرافة . وهذا ما يحرض عليه اليهود في آبناهم الذين يخصصون لهم دروساً مسائية في أي موضع من الأرض ويدرسهم الحاخامات ليغذوا أفكارهم بما يوصل فكرهم اليهودي وعقيدتهم ضد الإسلام .

كبرنا وفي المدرسة الثانوية عندما قرأنا قانون الجاذبية ، عدنا إلى الوراء لتقارن بين هذا

• يسأل : محمود أحمد الهندي - الشرقية بقول :

هل يجوز إخراج القيمة في صدقة الفطر ، وما هو
المقدار بالجنية ؟

• والجواب : أن الأصل في إخراج الزكاة أن يكون
من جنس المال المُزَكَّى ، وقد نَوَّعَ اللهُ الأموال
المزكاة ، فجعل في الزروع والثمار زكاة حين الحصاد ،
وجعل في الماشية زكاة ، وجعل في الذهب والفضة زكاة
وفي التجارة زكاة .. الخ .

أما في زكاة الفطر فقد جعلها الشرع الحكيم مرتبطة
بالنفس البشرية المسلمة ، ففرضها رسول الله صلى الله
عليه وسلم على كل مسلم حر ، أو عبد ، كبير ، أو
صغير ، ذكر ، أو أنثى ، من المسلمين ، وربطها بالفطر
من رمضان لتكون طهرة للصائم من اللغو والرفث ،
وطعمة للمساكين ، وجعلها صاعاً من طعام (قمح ، أو
شعير ، أو تمر ، أو زبيب ، أو أقط)^(١) ، لكي تتسع
لكل الأوقات المتاحة في أي بلد من البلدان .

والأصل في إخراج زكاة الفطر أن يكون طعاماً لكي
يجد الفقير قوت يومه في يوم العيد .

وقد ذهب بعض أهل العلم - وهم أصحاب الرأي - إلى
جواز إخراج القيمة ؛ لأنها بدل عن الطعام ، وإخراج
البدل جائز عندهم في الزكاة بصفة عامة ، وقد مال
كثير من الوُعَاظ والعلماء الآن إلى هذا القول بوصفه
أنفع للفقير وأيسر على المزكِّي ، ولكن تعميم

(١) الأقط : لبن مجفف معروف بالحجاز ونجد . [الصيام وأحكامه] .



الفتاوى الاجمعة

إعداد
لجنة الفتوى
بالمركز العام
رئيس اللجنة
محمد صفوت نور الدين
أعضاء اللجنة
صفوت الشوافي
د. جمال المراكبي

• ويسأل ع . ع . أجا -

دقهلية :

عن عادة انتشرت هي . استنجار شيخ
بقرا القرآن في ليالي رمضان !

• والجواب : أن الصور التي تؤدي
عليها هذه الحالة يدخلها كثير من البدع ،
ولكن من السنة قراءة القرآن في رمضان ،
لياليه وأيامه وغير رمضان ، وهي في
رمضان أكثر لحديث ابن عباس أن جبريل
كان يدارسه القرآن في ليالي رمضان ، ولا
بأس أن يعطي المال لمن يقوم بتعليم القرآن
خاصة إن كان محتاجا ، ولكن التطوع
أفضل ، وينبغي أن ننبه إلى الصورة التي
تعمل اليوم من جعل هذا المقارئ مادة
للضيافة إنما يكون المجلس مجلس لقراءة القرآن
ومدارسته ، ومن دخله دخل متعلما لا متفكها .
ولا بأس أن تكون القراءة في صلاة القيام ، وإن
كانت في المسجد أو البيت فهو صحيح ؛ لأنها
نافلة لا يشترط لها المسجد .



هذا القول بهذه الصورة التي نراها الآن
يتضمن خطرا عظيما ، ففيه تغيير لصورة
الشرع الذي أنزله الله ، لدرجة أن عوام
الناس ربما يتكروا على من يدعو إلى
إخراج الأصل وهو الطعام !! وهذا أمر
خطير ، بل غاية الأمر أن يكون قول من
قال بجواز إخراج القيمة سائقا ، جانزا مع
اعتبار أن إخراج الطعام هو الأصل وهو
قول عامة أهل العلم الذين لا يحيزون
إخراج القيمة .

ولهذا فإنني أدعو المسلمين إلى الحفاظ
على رسم الشرع حتى لا يندرس ولا
يتبدل ، وإلى المحافظة على الإخراج
العيني ، ففيه الخروج من خلاف العلماء .
وفيه الاحتياط للعبادة ، وهو الراجح ؛
لأن من أخرج القيمة فقد وافق قول بعض
العلماء ، وخالف قول أكثرهم ممن قال
بعدم جواز إخراج القيمة ، ومن أخرج
الأصل وهو الطعام فقد وافق النص وإجماع
علماء الأمة ، فلا يملك أحد الإنكار
عليه .

فاتقوا الله يا عباد الله في أمر
العبادة ، وعليكم بإخراج المال في زكاة
أموالكم وتجارركم حتى يعني الله فقراء
المسلمين بشرعه كما أغناكم بقدره .
والله موفق والهادي إلى سواء السبيل .

● **وبسأل : ف . ج . م - بلقاس - دقهلية :**

عن النية في الصوم هل هي بالقول أم أن النية محلها القلب ، وما وقتها في صوم الفرض والنفل ؟
 ● **والجواب :** أن النية ركن في كل عمل ؛ لقول الله تعالى : { وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين [البينة : ٥] ، ولقول النبي صلى الله عليه وسلم : ” إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى ” ، والنية عمل قلبي لا دخل للسان فيه ، ونية الصوم في كل ليلة من ليالي شهر رمضان ، ولا بد أن تكون قبل الفجر ؛ لحديث حفصة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له ” ، وهذه النية تصح في أي جزء من

● **بسأل : جمال يوسف محمد علي - مدرسة خالد بن الوليد - قوص - قنا :**

عن زوجة وضعت في رمضان ، فهل عليها قضاء بعد انقطاع دم النفاس ؟
 كما جاءت جملة من الأسئلة عن قضاء الحائض والنفاس ومن ضعفت عن الصوم لرضاع أو مرض فمر عام ، ولم تتم القضاء ، وعن الدواء لمنع الحيض حتى تصوم رمضان كاملاً .
 ● **والجواب :** أن الحيض والنفاس يبطل الصوم لذلك اليوم الذي نزل فيه ، ولو كان في آخر لحظة قبل غروب الشمس ، وإن استمر نزول الدم إلى ما بعد الفجر ولو بلحظة لا يجوز صيام ذلك اليوم للمرأة الحائض أو النفاس .
 والمرأة التي وضعت في رمضان لا يجوز أن تصوم أيام نفاسها حتى ينقطع دم النفاس وعليها القضاء بعدة الأيام التي أفطرتها وقبل حلول

عن زوجة وضعت في رمضان ، فهل عليها قضاء بعد انقطاع دم النفاس ؟
 كما جاءت جملة من الأسئلة عن قضاء الحائض والنفاس ومن ضعفت عن الصوم لرضاع أو مرض فمر عام ، ولم تتم القضاء ، وعن الدواء لمنع الحيض حتى تصوم رمضان كاملاً .
 ● **والجواب :** أن الحيض والنفاس يبطل الصوم لذلك اليوم الذي نزل فيه ، ولو كان في آخر لحظة قبل غروب الشمس ، وإن استمر نزول الدم إلى ما بعد الفجر ولو بلحظة لا يجوز صيام ذلك اليوم للمرأة الحائض أو النفاس .
 والمرأة التي وضعت في رمضان لا يجوز أن تصوم أيام نفاسها حتى ينقطع دم النفاس وعليها القضاء بعدة الأيام التي أفطرتها وقبل حلول

الأجر لمن لم تفعل ذلك يُرجى أن يكون أكبر وأفضل ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها : ” إن هذا أمر قد كتبه الله على بنات آدم “ ، ولحديث : ” إذا مرض العبد أو سافر كتب له ما كان يعمل صحياً مقيماً “ ، فهي معذورة في الحيض ، فالأجر لها كأجر الصائم مرجو من الله سبحانه ، فإن قضت فلا أجر على القضاء كذلك ، ولذا نصح المرأة ألا تأخذ ما يمنع الحيض إلا من ضرورة ، والله أعلم .

والمرأة الحامل والمرضع إذا خافتا على أنفسهما من الصوم أفطرتا وعليهما القضاء ، وكذلك المريض الذي يخاف تأخر الشفاء أو زيادة المرض ، فإن اتصل حمل المرأة برضاعها لسنوات فافطرت كانت بمترلة الذي لا يطيقه عليها الفدية دون القضاء ، فإن صامت أو قضت ما عليها صوماً أجزأ عنها ، لكنها لا تؤخر ذلك حتى يدخل رمضان التالي ، فعليها الصوم إن استطاعت ، فإن لم تستطع فعليها الفدية وهي إطعام مسكين عن كل يوم .
أما المرأة تأخذ ما يمنع الحيض في رمضان حتى تتم صوماً ، فهذا وإن صح صومها إلا أن

● بسأل : أحمد يوسف - بنها - قلوبية يقول :

هناك من يملك عقارات تبلغ قيمتها ملايين الجنيهات ويقوم بتأجيرها والانتفاع بغلتها ، وهناك من يملك سيارات فاخرة للركوب له والأسرته ، وهناك من يملك مصانع أو ورشاً للإصلاح تبلغ قيمتها الملايين ؟ فكيف يُزكى هذه الأموال ؟

● والجواب : اقتضت حكمة الله تعالى أنه لا تجب الزكاة إلا في مال كثير يفيض عن حاجة صاحبه ، وحدُّ الكثرة بلوغ النصاب ، وحد عدم الاحتياج مرور الحول ، وعليه فلا زكاة عليك فيما تنفق أو تستخدم من الأموال لمنفعتك ومنفعة أهلِكَ .

- فلا زكاة عليك في البيت الذي تسكن فيه ، ولا في السيارة التي تركبها ، مهما كانت قيمتها .
- أما البيت الذي تؤجره ، فالزكاة واجبة في غلته أي في الأجرة بشرط أن تبلغ النصاب لمنفعتك ومنفعة أهلِكَ .

- أما الزكاة عليك في المال كثير يفيض عن حاجة صاحبه ، وحدُّ الكثرة بلوغ النصاب ، وحد عدم الاحتياج مرور الحول ، وعليه فلا زكاة عليك فيما تنفق أو تستخدم من الأموال لمنفعتك ومنفعة أهلِكَ .

● يسأل : أ . ح - الإسكندرية - يقول :

أحببت جارة لي ، وتقدمت لخطبتها ، وتمت الخطبة بمباركة الجميع ، ولكن أخبرني أحد الأصدقاء أن هذه الفتاة لا تحل لي؛ لأنني سبق لي أن زويت بأمتها ، وأنه سأل عن ذلك بعض أهل العلم فقَالوا : لا تحل له ، ويعلم الله أنني قد تبت من المعاصي ، وأنني أحب خطيبي جداً . وأعلم أنها تختلف عن أمها . وهي تحبني جداً ، ولا أدري لماذا تؤخذ البنت بجريرة أمها ، أفنونا يرحمكم الله ؟

بالدخول بالمرأة بناءً على عقد فاسد ، وثبتت أيضاً بوطء المرأة بشبهة تمنع الحد وتوجب المهر ، ولكنهم اختلفوا في الوطاء اُخرم وهو الزنا ، هل تثبت به حرمة المصاهرة أيضاً كما في حالة السائل الذي زنى بامرأة ويريد أن يتزوج من ابنتها ، فذهب بعضهم إلى عدم ثبوت حرمة المصاهرة بسبب الزنا ؛ لأن الزنا هدر ، والحرام لا يحرم الحلال ، وهذا قول الشافعي ورواية عن مالك ، وذهب أبو حنيفة وأحمد إلى ثبوت حرمة المصاهرة بالزنا ، وهو قول عمران بن حصين والشعبي وعطاء والحسن والثوري وإسحاق ، وروي عن مالك ، واستدلوا بما رواه النبي صلى الله عليه وسلم في قصة جريح الراهب أنه قال : " يا غلام من أبوك " ؟ فقال : فلان الراعي ، وقالوا : لا ينبغي أن ينظر الرجل إلى فرج امرأة

" الرضاة تحرم ما تحرم الولادة " . [متفق عليه] ، ويحرم على الرجل أن يتزوج من أم زوجته أو بنت زوجته التي دخل بها ، أو من زوجة أبيه أو من زوجة ابنه ، لقول الله تعالى : { ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء } [النساء : ٢٢] ، وقوله تعالى : { وأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِكُمُ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُمْ مِنْهَا لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ مِنْهَا فَلَاحِظُوا عَلَيْكُمْ وَحَلَالَ أَبَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ } [النساء : ٢٣] .

وهذه الحرمة تثبت بمجرد عقد الزواج الصحيح ولو لم يكن هناك دخول بالمرأة ، وذلك باستثناء الربيبة - بنت الزوجة - فاشترط المولى سبحانه الدخول بأمتها لتحقيق الحرمة . وقد أجمع العلماء على أن حرمة المصاهرة تثبت أيضاً

● الجواب : ينبغي أن نعلم أولاً أن الله سبحانه قد حرم على الرجل مجموعة من النساء من أقاربه بالنسب ، ومن الرضاة ، وكذلك بسبب المصاهرة ، فيحرم على الرجل أن يتزوج من أمه ، وجدته وإن علت ، وابنته ، وابنة ابنه ، وابنة بنته وإن نزلت ، ومن أخته ، وبنات أخيه ، وبنات أخته وإن نزلت ، ومن عمته وخالته ، وعمة أبيه وخالته ، وعمة أمه وخالته ، وسبب هذا التحريم هو قرابة النسب والدم .

قال تعالى : { حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخوات } [النساء : ٢٣] ، ويحرم على الرجل بسبب الرضاة مثل ما يحرم عليه بسبب النسب ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم :

وفرج ابنتها ، وقالوا : إن العلة في التحريم بالمصاهرة هو قطع الطبع فيما بين الأصهار .
فلو جرت السنّة بين الناس أن يكون للأُم رغبة في زوج بنتها ، وللرجال في حلالن الأبناء وبنات نسايمهم ؛ لأفضى ذلك إلى السعي إلى فك ذلك الرباط ، أو قتل من يشح به ، ولو سمعت أخبار قدماء المصريين والفارسيين ، واستقرات حال

أهل زمانك من الذين لم يتقيدوا بهذه السنّة الراشدة وجدت أموراً عظماً ومهالك لا تُحصى ، فإن الاصطحاب والاختلاط في هذه القرابة لازم ، فكان أمرها بمنزلة الأمهات والبنات . [اهـ]
بصرف " حجة الله البالغة للدهلوي " ج ٣ ص ١٣٢ .
وعليه أنصحك أيها السائل التائب أن تتعد عن مواطن

الشبهة ، فإن ما وقع بينك وبين هذه المرأة - أم خطيبتك - سيجعل الطمع قائماً ، خاصة مع مخالطة الأصهار وزوال حاجز الهيبة والحياء .
فاتق الله في نفسك ودع هذه الريجة التي تكتنفها الأخطار ، والنساء غيرها كثير ، عسى إن صحت توبتك أن يرزقك الله خيراً منها ، والله الموفق إلى سواء السبيل .

● يسأل : عبد اللطيف الشنوني - الشرقية - يقول :

ماتت امرأة وتركت جدة أم أب ، وجدة أم أم ، وابن خال ، وابن عم ، فمن يرث ؟ ومن لا يرث ؟ وما نصيب كل منهم ؟

● الجواب : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ألحقوا الفرائض بأهلها ، فما بقى فلاولى رجل ذكر " . [صحيح الترمذي]
وأصحاب الفرائض في هذه المسألة هما الجدتان ، وهما السدس ، وفرض الجدة ثابت بالسنّة ، وليس لها في القرآن ذكر ، وفي الحديث أن الجدة جاءت إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها ، فقال لها : لا أجد لك في كتاب الله شيء ، ولا أعلم لك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء ، ثم خرج فسأل الناس ، فذكروا له حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أطمعوا الجدات السدس " ، فأعطاهما أبو بكر سدس التركة .

فلما كانت خلافة عمر بن الخطاب جاءت الجدة الأخرى تسأله ميراثها ، فقال عمر : لا أعلم لك شيئاً ، ولكن تشاركينها في السدس ، فأمر عمر بمشاركة الجدة لأم مع الجدة لأب في السدس ، وابن العم هنا أولى رجل ذكر ، وهو العاصب في هذه المسألة فيأخذ الباقي بعد فرض الجدتين ، ولا شيء لابن الخال ؛ لأنه ليس من أصحاب الفروض ، ولا من العصبات ، وإنما هو من ذري الأرحام ، وذوو الأرحام لا يرثون في وجود صاحب فرض ولا عصبه ، والله أعلم .

أحكام

الصيام والتراويح

والزكاة

من

بقلمه / فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين

* حكم صيام المريض والمسافر :

قال الله تعالى : { ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر يُريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر } [البقرة : ١٨٥] ، والمريض على قسمين : أحدهما من كان مرضه لازماً مستمراً لا يُرجى زواله كالسرطان ؛ فلا يلزمه الصوم ؛ لأنه ليس له حال يُرجى فيها أن يقدر عليه ، ولكن يطعم عن صيام كل يوم مسكيناً إما بأن يجمع مساكين بعدد الأيام فيعشّيهم أو يُعديهم كما كان أنس بن مالك ، رضي الله عنه ، يفعله حين كبر ، وإما بأن يفرق طعاماً على مساكين بعدد الأيام لكل مسكين ربع صاع نبوي ، أي ما يزن نصف كيلو وعشرة غرامات من البرّ الجيد ، ويحسن أن يجعل معه ما

يأداه من لحم أو دهن ، ومثل ذلك الكبير العاجز عن الصوم فيطعم عن كل يوم مسكيناً .

الثاني : من كان مرضه طارئاً غير ميّوس من زواله كالحمى وشبهها وله ثلاث حالات :

- الحال الأولى : أن لا يشق عليه الصوم ولا يضره ، فيجب عليه الصوم ؛ لأنه لا عذر له .

- الحال الثانية : أن يشق عليه الصوم ولا يضره فيكره له الصوم لما فيه من العدول عن رخصة الله تعالى مع الإشقاق على نفسه .

- الحال الثالثة : أن يضره الصوم فيحرم عليه أن يصوم لما فيه من جلب الضرر على نفسه ، وقد قال تعالى : { ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم

رحيماً } [النساء : ٢٩] ، وقال : { ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة } [البقرة : ١٩٥] .

وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا ضرر ولا ضرار " ، أخرجه ابن ماجه والحاكم ، قال النووي : وله طرق يقوي بعضها بعضاً ، ويعرف ضرر الصوم على المريض إما بإحساسه بالضرر بنفسه ، وإما بخبر طبيب موثوق به ، ومتى أفطر المريض في هذا القسم فإنه يقضي عدد الأيام التي أفطرها إذا عوفي . فإن مات قبل معافاته سقط عنه القضاء ؛ لأن فرضه أن يصوم عدة من أيام أخر ولم يدر كها .

والمسافر على قسمين : - أحدهما : من يقصد سفره التحيل على الفطر ، فلا يجوز له الفطر ؛ لأن التحيل على فرائض الله لا يسقطها .



يقوم دليل على انقطاعه أو انتفاء أحكامه .
 ولا فرق في السفر الذي يترخص فيه بين السفر العارض كحج وعمرة وزيارة قريب وتجارة ونحوه ، وبين السفر المستمر كسفر أصحاب سيارات الأجرة (التكاسي) ، أو غيرها من السيارات الكبيرة ، فإنهم متى خرجوا من بلدهم فهم مسافرون يجوز لهم ما يجوز للمسافرين الآخرين من الفطر في رمضان ، وقصر الصلاة الرباعية إلى ركعتين ، والجمع عند الحاجة إليه بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء ، والفطر أفضل لهم من الصيام إذا كان أسهل لهم ، ويقضونه في أيام الشتاء ؛ لأن أصحاب هذه السيارات هم بلد ينتمون إليها ، فمتى كانوا في بلدهم فهم مقيمون ، لهم ما للمقيمين وعليهم ما عليهم ، ومتى سافروا فهم مسافرون ، لهم ما للمسافرين وعليهم ما على

[١٨٥] ، والإرادة هنا بمعنى الحجة ، فإن تساويا فالصوم أفضل ؛ لأنه فعل النبي صلى الله عليه وسلم .
 كما في " صحيح مسلم " عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : (خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان في حر شديد ، حتى إن كان أحدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر ، وما فينا صائم إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعبد الله بن رواحة) .
 والمسافر على سفر من حين يخرج من بلده حتى يرجع إليها ولو أقام في البلد التي سافر إليها مدة فهو على سفر مادام على نية أنه لن يقيم فيها بعد انتهاء غرضه الذي سافر إليها من أجله ، فيترخص برخص السفر ولو طال مدة إقامته ؛ لأنه لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم تحديد مدة ينقطع بها السفر ، والأصل بقاء السفر وثبوت أحكامه حتى

- الثاني : من لا يقصد ذلك فله ثلاث حالات :

- الحال الأولى : أن يشق عليه الصوم مشقة شديدة فيحرم عليه أن يصوم ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم (كان في غزوة الفتح صائما فبلغه أن الناس قد شق عليهم الصيام ، وأهم ينظرون فيما فعل ، فدعا بقدر من ماء ، بعد العصر ، فشربه والناس ينظرون ، فقبل له : إن بعض الناس قد صاموا ، فقال : " أولئك العصاة ، أولئك العصاة " . [رواه مسلم] .

- الحال الثانية : أن يشق عليه الصوم مشقة غير شديدة ، فيكره له الصوم لما فيه من العدول عن رخصة الله تعالى مع الإشقاق على نفسه .

- الحال الثالثة : أن لا يشق عليه الصوم فيفعل الأيسر عليه من الصوم والفطر ، لقوله تعالى : { يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر } [البقرة :

المسافرين .

* مفسدات الصوم ،
وهي المفطرات :

مفسدات الصوم سبعة :

- أحدها : الجماع ، وهو إيلاج الذكر في الفرج ، فمتى جامع الصائم فسد صومه . ثم إن كان في ثمار رمضان ، والصوم واجب عليه ، لزمته الكفارة المغلظة لفحش فعله ، وهي عتق رقبة ، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين ، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا ، فإن كان الصوم غير واجب عليه كالمسافر يجامع زوجته وهو صائم فعليه القضاء دون الكفارة .

- الثاني : إنزال المني بمباشرة أو تقبيل أو ضم أو نحوها ، فإن قبل ولم يتزل فلا شيء عليه .

- الثالث : الأكل والشرب وهو إيصال الطعام أو الشراب إلى الجوف سواء كان عن طريق الفم أم عن طريق الأنف ، أيا كان نوع المطعوم أو المشروب ، ولا يجوز للصائم أن يستنشق دخان البخور بحيث يصل إلى جوفه ؛ لأن الدخان حرم ، وأما شم الروائح الطيبة فلا بأس به .

- الرابع : ما كان بمعنى الأكل أو الشرب مثل الإبر المغذية التي يُستغنى بها عن الأكل والشرب ، فأما غير المغذية فلا تفطر سواء كانت عن طريق

العرق أو العضل .

- الخامس : إخراج الدم بالحجامة وعلى قياسه إخراجُه بالفصد ونحوه مما يؤثر على البدن كتأثير الحجامة ، فأما إخراج الدم اليسير للفحص ونحوه فلا يفطر ، لأنه لا يؤثر على البدن من الضعف تأثير الحجامة .

- السادس : التقبيل عمدًا ، وهو إخراج ما في المعدة من طعام أو شراب .

- السابع : خروج دم الحيض والنفاس .
وهذه المفسدات لا تفطر الصائم إلا بثلاثة شروط :

- أحدها : أن يكون عالمًا بالحكم وعالمًا بالوقت .

- الثاني : أن يكون ذا كرام .

- الثالث : أن يكون مختارًا .
فلو احتجم يظن أن الحجامة لا تفطر فصومه صحيح ؛ لأنه جاهل بالحكم ، وقد قال الله تعالى : { وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم } [الأحزاب : ٥] ، وقال الله تعالى : { ربنا لا تؤخذنا إن نسينا أو أخطأنا } [البقرة :

٢٨٦] ، فقال الله : " قد فعلت " ، وفي " الصحيحين " عن عدي بن حاتم رضي الله عنه أنه جعل عقابين أسود وأبيض تحت وسادته ، فجعل يأكل وينظر

إليهما ، فلما تبين أحدهما من الآخر ، أمسك عن الأكل يظن أن ذلك معنى قوله تعالى : { حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود } [البقرة : ١٨٧] .

ثم أخبر النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال له صلى الله عليه وسلم : " إنما ذلك بياض النهار وسواد الليل " ، ولم يأمره بالإعادة ، ولو أكل يظن أن الفجر لم يطلع أو أن الشمس قد غربت ، ثم تبين خلاف ظنه فصومه صحيح ؛ لأنه جاهل بالوقت ، وفي " صحيح البخاري " عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت : أفطرننا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في يوم غيم ، ثم طلعت الشمس ، ولو كان القضاء واجبًا لبيته صلى الله عليه وسلم ، لأن الله أكمل به الدين ، ولو بينه النبي صلى الله عليه وسلم لنقله الصحابة ؛ لأن الله تكفل بحفظ الدين ، فلما لم ينقله الصحابة علمنا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقله . ولمَّا لم يقله علمنا أنه ليس بواجب ، ولأنه مما توفّر الدواعي على نقله لأهيمته فلا يمكن إغفاله ، ولو أكل ناسيًا أنه صائم لم يفطر ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : " من نسي وهو صائم فآكل أو شرب فليتم صومه ، فإنما أطعمه الله وسقاه " . [متفق عليه] ، ولو

أكره على الأكل أو تمضمض
فتهرب الماء إلى بطنه أو قطر في
عينه فتهرب طعم القطور إلى
جوفه أو احتلم فأنزل منياً ،
فصومه صحيح في ذلك كله ؛
لأنه بغير اختياره .

ولا يفطر الصائم بالسواك ،
بل هو سنة له ولغيره في كل وقت
في أول النهار وآخره ، ويجوز
للصائم أن يفعل ما يخفف عنه
شدة الحر والعطش كالتردد بالماء
وتخوه ، فإن النبي صلى الله عليه
وسلم كان يصب الماء على رأسه
وهو صائم من العطش ، وبلى ابن
عمر رضي الله عنهما توباً ، فألقاه
على نفسه وهو صائم ، وهذا من
اليسر الذي كان الله يريد بنا ،
ولله الحمد والمنة على نعمته
وتيسيره .

* صلاة التراويح :

التراويح : قيام الليل جماعة في
رمضان ، ووقتها من بعد العشاء
إلى طلوع الفجر ، وقد رغب
النبي صلى الله عليه وسلم في قيام
رمضان حيث قال : " من قام
رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما
تقدم من ذنبه " .

وفي " صحيح البخاري " عن
عائشة رضي الله عنها أن النبي
صلى الله عليه وسلم قام ذات
ليلة في المسجد ، فصلى بصلاته
ناس ، ثم صلى من القابلة فكثرت
الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة
أو الرابعة فلم يخرج إليهم ، فلما
أصبح قال : " قد رأيت الذي

صنعت فلم يعني من الخروج
إليكم إلا أني خشيت أن تفرض
عليكم " ، وذلك في رمضان .

والسنة أن يقتصر على إحدى
عشرة ركعة يسلم من كل
ركعتين ، لأن عائشة ، رضي الله
عنها ، سئلت : كيف كانت
صلاة النبي صلى الله عليه وسلم
في رمضان ؟ فقالت : (ما كان
يزيد في رمضان ولا في غيره على
إحدى عشرة ركعة) . [متفق
عليه] .

وفي " الموطأ " عن محمد بن
يوسف (وهو : ثقة ثبت) عن
السائب بن يزيد (وهو صحابي)
أن عمر بن الخطاب ، رضي الله
عنه ، أمر أبي بن كعب وتيمما
الداري أن يفوما للناس بإحدى
عشرة ركعة .

وإن زاد على إحدى عشرة
ركعة فلا حرج ؛ لأن النبي صلى
الله عليه وسلم سئل عن قيام
الليل فقال : " مثنى مثنى ، فإذا
خشيت أحدكم الصبح صلى ركعة
واحدة توتر له ما قد صلى " .
أخرجه في " الصحيحين " ، لكن
الحفاظة على العدد الذي جاءت
به السنة مع التأني والتطويل الذي
لا يشق على الناس أفضل
وأكمل .

وأما ما يفعله بعض الناس من
الإسراع المفرط فإنه خلاف
المشروع ، فإن أدى إلى الإخلال
بواجب أو ركن كان مبطلاً
للصلاة .

وكثير من الأئمة لا يتأني في
صلاة التراويح ، وهذا خطأ
منهم ، فإن الإمام لا يصلي لنفسه
فقط ، وإنما يصلي لنفسه ولغيره ،
فهو كالولي يجب عليه فعل
الأصلح ، وقد ذكر أهل العلم أنه
يكره للإمام أن يسرع سرعة تمنع
المؤمنين فعل ما يجب .

وينبغي للناس أن يحرسوا على
إقامة هذه التراويح ، وأن لا
يضيعوها بالذهاب من مسجد إلى
مسجد ، فإن من قام مع الإمام
حتى ينصرف كتب له قيام ليلة
وإن نام بعد على فراشه .

ولا بأس بحضور النساء صلاة
التراويح إذا أمنت الفتنة ، بشرط
أن يخرجن محتشمات غير
متبرجات بزينة ولا متطيبات .

* الزكاة وقواتدها :

الزكاة فريضة من فرائض
الإسلام وهي أحد أركانها وأهمها
بعد الشهادتين والصلاة ، وقد دل
على وجوبها كتاب الله تعالى
وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم
وإجماع المسلمين ، فمن أنكر
وجوبها فهو كافر مرتد عن
الإسلام يُستتاب ، فإن تاب وإلا
قتل ، ومن بخل بها أو انتقص منها
شيئاً فهو من الظالمين المستحقين
لعقوبة الله تعالى ، قال الله تعالى :
{ ولا يحسبن الذين يبخلون بما
آتاهم الله من فضله هو خيراً لهم
بل هو شر لهم سيطوفون ما بخلوا
به يوم القيامة ولله ميراث
السموات والأرض والله بما
تعملون خبير } [آل عمران :

١٨٠] ، وفي " صحیح البخاري " عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيتان يطوقه يوم القيامة ، ثم يأخذ بلهزمتيه - يعني شديقه - يقول : أنا مالك أنا كنزك " ، والشجاع : ذكْرُ الحَيَاتِ ، والأقرع : الذي تمعط فروة رأسه لكثرة سبه ، وقال تعالى : { والذين يكتزون الذهب والفضة ولا يُنفقونها في سبيل الله فيبشّرهم بعذاب أليم * يوم يحمى عليها في نار جهنم فُكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكفرون } [التوبة : ٣٤ ، ٣٥] ، وفي " صحیح مسلم " عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ما من صاحب والزكاة تجب في أموال مخصوصة منها : الذهب والفضة بشرط بلوغ النصاب ^(١) ، وهو في الذهب أحد عشر جنيهاً سعودياً وثلاثة أسباع الجنيه ، وفي الفضة ستة وخمسون ريالاً سعودياً من الفضة أو ما يعادلها من الأوراق النقدية ، والواجب فيها ربع العشر ، ولا فرق بين أن يكون الذهب والفضة نقوداً أم تبراً أم حلياً ، وعلى هذا فوجب الزكاة

في حلي المرأة من الذهب والفضة إذا بلغ نصاباً ، ولو كانت تلبسه أو تعيره ، لعموم الأدلة الموجبة لزكاة الذهب والفضة بدون تفصيل ، ولأنه وردت أحاديث خاصة تدل على وجوب الزكاة في الحلي وإن كان يُلبس ، مثل ما رواه عبد الله بن عمرو بن العاص ، رضي الله عنهما ، أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم وفي يد ابنتها مسكناً من ذهب ، فقال : " أعطين زكاة هذا ؟ " قالت : لا ، قال : " أيسرك أن يُسورك الله بمساوارين من نار " ، فألقتهما ، وقالت : هما لله ورسوله ، قال في " بلوغ المرام " : رواه الثلاثة وإسناده قوي ، ولأنه أحوط وما كان أحوط فهو أولى ، ومن الأموال التي تجب فيها الزكاة عروض التجارة وهي كل ما أعد للتجارة من عقارات وسيارات ومواش وأقمشة وغيرها من أصناف المال ، والواجب فيها ربع العشر فيقومها على رأس الحول بما تساوي ، ويخرج ربع عشره سواء كان أقل مما اشتراها به أم أكثر أم مساوياً ، فأما ما أعده حاجته أو تأجيرها من العقارات والسيارات والمعدات ونحوها فلا زكاة فيه لقول النبي صلى الله عليه وسلم : " ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة " ، لكن تجب في الأجرة إذا تم حولها وفي

حلي الذهب والفضة لما سبق .

* زكاة الفطر :

زكاة الفطر فريضة فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الفطر من رمضان ، قال عبد الله بن عمر ، رضي الله عنهما : (فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان على العبد والحُر والذکر والأُنثى والصغير والكبير من المسلمين) . [متفق عليه] .

وهي صاع من طعام مما يقتاته الآدميون ، قال أبو سعيد الخدري ، رضي الله عنه : (كنا نخرج يوم الفطر في عهد النبي صلى الله عليه وسلم صاعاً من طعام ، وكان طعامنا الشعير والزبيب والأقط والتمر) ، [رواه البخاري] .

فلا تجزئ من الدراهم والفرش واللباس وأقوات البهائم والأنثعة وغيرها ، لأن ذلك خلاف ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : " من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد " أي : مردود عليه ، ومقدار الصاع كيلوان وأربعون غراماً من البر الجيد ، هذا هو مقدار الصاع النبوي الذي قدر به النبي صلى الله عليه وسلم ، ويجب إخراج الفطرة قبل صلاة العيد ، والأفضل إخراجها

(١) نصاب الذهب يساوي ٨٥ جرام تقريباً ، ونصاب الفضة يساوي ٥٩٥ جرام تقريباً .

يوم العيد قبل الصلاة ، وتجزي قبله يوم أو يومين فقط ، ولا تجزي بعد صلاة العيد ، لحديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم : " فرض زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين ، فمن أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات " . [رواه أبو داود وابن ماجه] .

لكن لو لم يعلم بالعيد إلا بعد الصلاة أو كان وقت إخراجها في بر أو بلد ليس فيه مستحق أجرأ إخراجها بعد الصلاة عند تمكنه من إخراجها .
والله أعلم ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه .

ذهب ولا فضاة لا يؤدي منها حقها ، إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار ، فأحى عليها في نار جهنم فيكوى بما جنبه وجبينه وظهره ، كلما بردت أعيدت في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يُقضى بين العباد " .

وللزكاة فوائد دينية وخلقية واجتماعية كثيرة ، نذكر منها ما يأتي ، فمن فوائدها الدينية :
١- أنها قيام بركن من أركان الإسلام الذي عليه مدار سعادة العبد في دنياه وآخره .

٢- أنها تقرب العبد إلى ربه وتزيد في إيمانه ، شأنها في ذلك شأن جميع الطاعات .

٣- ما يترتب على أدائها من الأجر العظيم ، قال الله تعالى : { يحق لله الربا وربى الصدقات } [البقرة : ٢٧٦] ، وقال تعالى : { وما آتيتم من ربا ليربوا في أموال الناس فلا يربوا عند الله وما آتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون } [الروم : ٣٩] ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم : " من تصدق بعدل تمرة - أي : بما يعادل تمرة - من كسب طيب ، ولا يقبل الله إلا الطيب ، فإن الله يأخذها ، بيمينه ثم يربها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل " . [رواه البخاري ومسلم] .

٤- أن الله يحو بها الخطايا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : " والصدقة تطفي الخطيئة كما يطفى الماء النار " ، والمراد بالصدقة هنا الزكاة وصدقة التطوع جميعاً .

* ومسمن فوائدها الاجتماعية :

١- أن فيها دفعا لحاجة الفقراء الذين هم السواد الأعظم في غالب البلاد .
٢- أن في الزكاة تقوية للمسلمين ورفعا من شأنهم ، ولذلك كان أحد جهات الزكاة


الجهاد في سبيل الله ، كما سذكروه إن شاء الله تعالى .

٣- أن فيها إزالة للأحقاد والضغائن التي تكون في صدور الفقراء والمعوذين ، فإن الفقراء إذا رأوا تمتع الأغنياء بالأموال وعدم انتفاعهم بشيء منها ، لا بقليل ولا بكثير فرمبا يحملون عداوة وحقدا على الأغنياء ، حيث لم يراعوا لهم حقوقا ، ولم يدفعوا لهم حاجة ، فإذا صرف الأغنياء لهم شيئا من أموالهم على رأس كل حول ؛ زالت هذه الأمور وحصلت المودة والوثام .

٤- أن فيها تنمية للأموال وتكثيرا لبركتها ، كما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : " ما نقصت صدقة من مال " ، أي : إن نقصت الصدقة المال عدديا فبها لا تنقصه بركة وزيادة في المستقبل ، بل يخلف الله بدلها ويبارك له في ماله .

٥- أن له فيها توسعة وبسطا للأموال ، فإن الأموال إذا صرف منها شيء اتسعت دائرتها وانتفع بها كثير من الناس ، بخلاف إذا كانت دولة بين الأغنياء لا يحصل الفقراء على شيء منها .

فهذه الفوائد كلها في الزكاة تدل على أن الزكاة أمر ضروري لإصلاح الفرد والمجتمع ، وسبحان الله العليم الحكيم .



الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على رسوله الأمين ، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، وعلى إخوانه من الأنبياء والمرسلين ، أما بعد ..
 فقد تحدثنا في لقاءات سابقة عن دروس مستفادة من سيرة إبراهيم - عليه السلام - تعلمناها من أدبه في دعوته وفي مناظرتة لقومه وطاعته ربه ، واستسلامه لأمره ، وفي هذا العدد - بعون الله - نتعلم دروساً جديدة نافعة من دعوات إبراهيم - عليه السلام - الجامعة .

الحاكم في « صحيحه »^(١) .
 وإذا كان كذلك فحريُّ إبراهيم - عليه السلام - وهو يواجه الدنيا وحده أن يتسلح بسلاح الدعاء ، وأن يدعو الله بدعوات يتوسلُ فيها بأسماء الله وصفاته ، يرجو رحمته ، ويخشى عذابه ، ويسأله صلاح الدنيا والآخرة ، فإنه سبحانه نعم المولى ونعم النصير .
 ونبدأ مستعنيين بالله في تأمل دعوات إبراهيم - عليه السلام - حسب ترتيب ورودها

ومما لا شك فيه أن للدعاء مكانة عظيمة في سيرة إبراهيم - عليه السلام - وكيف لا ، والدعاء هو العبادة ، والعبادة مدارها على التوحيد ، وإبراهيم إمام الخفاء ، عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام .

والدعاء سلاح المؤمن ، وعماد الدين ، وتور السموات والأرض ، كما جاء في ذلك حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي رواه علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - وأخرجه

(١) قال الألباني في (ضعف الجامع) : موضوع . (٣٠٠١)

السلام - في مكة ، فعمت البركة الحجاز وما
جاوزه ، والحمد لله رب العالمين .

● يتوسل إبراهيم - عليه السلام - بعمله
الصالح حين يرفع القواعد من البيت ، وكذلك
يتوسل بأسماء الله وصفاته في الجمل الآتية :

{ إنك أنت السميع العليم } [البقرة :
١٢٧] ، { إنك أنت الثواب الرحيم }
[البقرة : ١٢٨] ، { إنك أنت العزيز
الحكيم } [البقرة : ١٢٩] ، وهذا من
التوسل المشروع .

● في قوله : { ربنا تقبل منا .. } [البقرة :
١٢٧] جمع بين حسن عمل وسوء ظن
بنفسه ، وهذا دأب المحسنين الذين جمعوا بين
مطالعة المنة ومشاهدة عيب النفس والعمل ،
فهم يعملون الأعمال الصالحة ويخشون ألا تقبل
منهم ، فيضرعون إلى ربهم كي يتقبل منهم .

● في قوله : { ربنا واجعلنا مسلمين لك
ومن ذريتنا أمة مسلمة لك .. } [البقرة :
١٢٨] دليل على أن الإسلام هو دين الأنبياء
جميعاً ، وأنه الدين الذي لا يقبل الله من أحد
سواه ، وبيان كذب أهل الكتاب من اليهود
والنصارى ، وكذلك مشركي العرب في
انتسابهم إلى إبراهيم - عليه السلام - وهو
منهم براء ، وفيها دليل على كرم أخلاق
إبراهيم - عليه السلام - وحرصه على ذريته ،

في كتاب الله عز وجل .

● { وإذ قال إبراهيم رب اجعل هذا بلدًا
آمنًا وارزق أهله من الثمرات .. } [البقرة :
١٢٦] .

● { وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت
واسماعيل ربنا تقبل منا إنك أنت السميع
العليم } ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا
أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا وتب علينا إنك
أنت التواب الرحيم } ربنا وابعث فيهم رسولًا
منهم يتلوا عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب
والحكمة ويزكيهم إنك أنت العزيز الحكيم }
[البقرة : ١٢٧ - ١٢٩] .

وإذا تأملنا الآيات السابقة نلاحظ ما يلي :

● إكرام الله لإبراهيم - عليه السلام -
وولده إسماعيل - عليه السلام - حيث امتن
الله عليهما بشرف رفع القواعد من البيت
الحرام في مكة المكرمة .

● دعاء إبراهيم - عليه السلام - ملكة
بالأمن والاستقرار ، ولأهله بالرزق ، وقد
استجاب الله لإبراهيم - عليه السلام -
وما زال البيت الحرام بمكة يتمتع بالأمن والأمان
إلى يومنا هذا ، وما زال أهله تُجى إليهم ثمرات
كل شيء ياذن ربهم ، وسيظل ذلك مستمرًا إلى
أن يشاء الله كرامة لخليله إبراهيم - عليه
السلام - وقد بارك الله لرسوله محمد صلى الله
عليه وسلم في المدينة كما بارك لإبراهيم - عليه

حيث طلب الخير له ولذريته من بعده بالاستسلام لأوامر الله الشرعية والقدرية .

● في قوله : { .. وأرنا مناسكنا وثب علينا .. } [البقرة : ١٢٨] ، اعتراف بفضل الله ورحمته في هداية خلقه إلى الصراط المستقيم ، وأنه لا يُعبدُ الله إلا بما شرع سبحانه على لسان رسّله ، واعتراف بغيب النفس والعمل ، وبيان فضل التوبة وشرفها .

● في قوله : { .. وأبعت فيهم رسولاً منهُمْ يتلو عليهم آياتك ويُعلمهُمْ الكتاب والحكمة ويُزكّيهم .. } [البقرة : ١٢٩] .

فيها دليل على حرص إبراهيم - عليه السلام - على هداية أُمَّته من بعده واستمرار الهداية فيهم بإرسال الرسل إليهم ، وأنه لا طريق للهداية والرشاد إلا عن طريق الرسل المبعوثين من الله بالبينات والهدى .

● وفيها كذلك بيان وسائل الهداية والتزكية وهو العلم بكتاب الله وسنة رسوله ، والعمل بذلك بمجد وإخلاص .

● والذي تجدر الإشارة إليه في هذا المقام أن دعوة إبراهيم - عليه السلام - لأهل الحرم المكي أن يبعث فيهم رسولاً منهم أي من ذرية إبراهيم - عليه السلام - قد وافقت هذه

الدعوة المستجابة قدر الله السابق في تعيين محمد ، صلوات الله وسلامه عليه ، رسولاً في الأميين (العرب) والعجم ، كذلك من الإنس والجن : { وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً ولكن أكثر الناس لا يعلمون } [ساء : ٢٨] ، أي : وما أرسلناك يا محمد إلا للناس كافة : عربهم ، وعجمهم ، إنسهم وجنهم : { بشيراً ونذيراً فأعرض أكثرهم } [فصلت : ٤] ، فالرسول المقصود في دعوة إبراهيم - عليه السلام - هو محمد صلى الله عليه وسلم .

أخرج الإمام أحمد في " مسنده " من حديث العرياض بن سارية قال : قال صلى الله عليه وسلم : « إني عند الله لخاتم النبيين ، وإن آدم لمنجدل في طينته ، وسأنبئكم بأول ذلك : دعوة إبراهيم ، وبشارة أخي عيسى بي ، ورؤيا أمي التي رأت ، وكذلك أمهات النبيين يرئنين »^(٢) . وفي هذا الحديث إشارة إلى علم الله السابق لكل شيء ، ولا يفهم البعض أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان مخلوقاً قبل خلق آدم - عليه السلام - لا بل كان في علم الله أنه رسول كما أمر الله القلم أن يكتب ما هو صائر إلى يوم القيامة .

(٢) قال الألباني في (ضعيف الجامع) : ضعيف ، (٢٠٩١) .

رضي الله عنه : " من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبي " أي أبي دخول الجنة ، فليس له إلا النار .

فالحمد لله الذي رضي لنا الإسلام دينًا كما رضيه لأنبيائه ورساله ، بدءًا بنوح - عليه السلام - ومرورًا بإبراهيم وموسى وعيسى ، وختامًا بمحمد صلوات الله عليهم جميعًا .

فاللهم أصلح لنا ديننا الذي هو عصمة أمرنا ، وأصلح لنا دنيانا التي فيها معاشنا ، وأصلح لنا آخرتنا التي فيها معادنا ، واجعل الحياة زيادة لنا في كل خير ، والموت راحة لنا من كل شر .
وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه ، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد .

وكتبه / **عبد الرازق السيد عيد**

والأمور كلها مقدرة في علم الله قبل خلقها ويديها الله سبحانه في حينها ، ولذلك قال العلماء في تفسير قوله تعالى : { يسأله من في السموات والأرض كل يوم هو في شأن } [الرحمن : ٢٩] ، قالوا : (هي شئون يديها ولا يبتديها) أي يظهرها الله إلى الوجود في توقيتها الذي اختاره سبحانه بعد أن كانت مقدرة في علمه أزلاً ، والمقصود أن محمدًا صلى الله عليه وسلم هو خاتم النبيين ، وهو دعوة إبراهيم - عليه السلام - وبشرى أخيه عيسى - عليه السلام - فمن آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم نبيًا ورسولًا واتبعه ومات على ذلك دخل الجنة بسلام ، ومن كفر به كاننا من كان فقد أبي دخول الجنة ، وقد قال صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخاري من حديث أبي هريرة

مجلة الجندي المسلم

صدر أخيرًا العدد (٨٤) من مجلة « الجندي المسلم » وهو عدد خاص بمناسبة مرور ٢٥ عامًا على صدورها ، ومجلة الجندي المسلم التي تصدرها إدارة الشؤون الدينية في وزارة الدفاع والطيران السعودية تعتبر بفضل الله منبرًا حديثًا من منابر الدعوة إلى الله على بصيرة ، وتسعى لتكون نسانًا ناطقًا لأهل السنة والجماعة على هدي سلفنا الصالح .

وأسرة تحرير مجلة التوحيد تتمنى للزميلة « الجندي المسلم » والقائمين عليها دوام التوفيق ومزيدًا من العطاء ، والله هو موفق .

الغلو والتطرف في الفرق الإسلامية

المرجئة

أ. د / سعيد مراد

أستاذ العقيدة الإسلامية (جامعة الزقازيق)

المرجئة : فرقة من الفرق الإسلامية ، بدأت تتحدد ملامحها عندما طرح السؤال التالي :
ما الحكم على مرتكب الكبيرة ؟ وذلك عقب الفتنة التي صاحبت مقتل الخليفة الثالث عثمان
بن عفان ، رضي الله عنه ، والتي كان من نتائجها اقتتال المسلمين ، وماذا يمكن أن نفهم
من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : **« إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول
في النار »** ؟ .

الإرجاء في اللغة هو التأخير ، وإنما سموا
مرجئة ؛ لأنهم يؤخرون العمل من الإيمان ، على
معنى أنهم يقولون : لا تضر المعصية مع الإيمان ،
كما لا تنفع الطاعة مع الكفر .
ويزيد الشهرستاني هذه المسألة وضوحاً
عندما يشرح معنى الإرجاء ، فيقول : الإرجاء
على معنيين :

أحدهما : بمعنى التأخير ، كما في قوله
تعالى : { قالوا أرجه وأخاه } [الأعراف :
١١١] ، أي : أمهله وأخره .
والثاني : إعطاء الرجاء .
أما إطلاق اسم المرجئة على الجماعة بالمعنى

وعلى حين قال الخوارج بتكفير مرتكب
الكبيرة ، وتكفير الفريقين من المعسكرين قال
المعتزلة بالمتزلة بين المتزلتين ، أي تفسيق مرتكب
الكبيرة ، وقالوا بتكفير أحد الفريقين دون
تحديد من هو ، قالت المرجئة : يرجأ أمر
مرتكب الكبيرة إلى الله يوم القيامة ، فلا يقضى
عليه في الدنيا .

* أصل التسمية :

يقول البغدادي : (وإنما سموا مرجئة ؛ لأنهم
أخروا العمل عن الإيمان ، والإرجاء بمعنى
التأخير ، يقال : أرجيته وأرجأته إذا أخرته) ،
ويقول الإسفراييني : (واعلم أن

لفرقهم كما وردت في ((مقالات الإسلاميين))
للأشعري وهي :

١- اليونانية : أصحاب يونس بن عون
النميري : يزعمون أن الإيمان هو المعرفة بالله
والخضوع له ، وترك الاستكبار عليه واخبة له ،
فمن اجتمعت فيه هذه الخصال فهو مؤمن ، وما
سوى ذلك من الطاعة فليس من الإيمان ، ولا
يضر تركها حقيقة الإيمان ، ولا يعذب على
ذلك إذا كان الإيمان خالصا ، واليقين صادقا ،
وزعموا أن إبليس كان عارفا بالله ، غير أنه
كفر باستكباره على الله : { أبي واستكبر وكان
من الكافرين } [البقرة : ٣٤] .

ومن تمكن في قلبه الخضوع لله واخبة له
على خلوص ويقين لم يخالفه في معصية ، وإن
صدرت منه معصية فلا تضره بيقينه وإخلاصه ،
والمؤمن إنما يدخل الجنة بإخلاصه ومحبه لا
بعمله وطاعته .

٢- العبيدية : أصحاب عبيد المكتوب ،
حكى عنه أنه قال : ما دون الشرك مغفور لا
محالة ، وإن العبد إذا مات على توحيد لا
يضره ما اقترف من الآثام واجترح من
السيئات ، وحكى اليمان عن عبيد هذا
وأصحابه أنهم قالوا : إن علم الله تعالى لم يزل
شيئا غيره ، وأن كلامه لم يزل شيئا غيره ،
وكذلك دين الله لم يزل شيئا غيره ، وزعم أن
الله - تعالى عن قولهم - على صورة إنسان ،
وحل عليه قوله صلى الله عليه وسلم : " إن
الله خلق آدم على صورة الرحمن " .

٣- الغسانية : أتباع غسان الحرمي
المرجعي ، وقد زعموا : أن الإيمان إقرار بالله

الأول فصحيح ؛ لأنهم كانوا يؤخرون العمل
على النية والعقد ، وأما بالمعنى الثاني فظاهر ،
فإنهم كانوا يقولون : لا تضر مع الإيمان
معصية ، كما لا تنفع مع الكفر طاعة .

وقيل : الإرجاء ؛ تأخير حكم صاحب
الكبيرة إلى يوم القيامة ، فلا يُقضى عليه بحكم
ما في الدنيا ، من كونه من أهل الجنة ، أو من
أهل النار ، فعلى هذا : المرجئة والوعيدية -
أي : المعتزلة القائلين بالوعد والوعيد - فرقان
متقابلتان .

وقيل : الإرجاء ؛ تأخير علي ، رضي
الله عنه ، عن الدرجة الأولى إلى الرابعة ، فعلى
هذا المرجئة والشيعة فرقان متقابلتان .

ويقول صاحب " الحوزة العينية " : وسميت
المرجئة : مرجية ؛ لأنهم يُرجون أمر أهل
الكبائر ، من أهل أمة محمد إلى الله تعالى ، ولا
يقطعون على العفو عنهم ولا على تعذيبهم ،
ويحتجون بقوله تعالى : { وآخرون مُرْجُونَ لِأَمْرِ
اللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ } [التوبة :
١٠٦] ، يقال : أرجوا وأرجنوا بالهزيمة
والتخفيف ، فسموا المرجية .

هذا مجمل الآراء حول أصل تسميتهم :
مرجئة أو مرجية ، وكلا التسميتين جائز ، وإن
كان الأول أحق من جهة الاشتقاق اللغوي .

* أهم فرق المرجئة :

ذكر الأشعري في مقالاته أنهم : اثنتا عشرة
فرقة ، ويذكر البغدادي أنهم خمسة فرق ،
ويوافقه الإسفراييني ، وكذلك الرازي ، أما
الشهرستاني فيذكر منهم ست فرق ، وسنعرض

ومحبة لله وتعظيم له ، وهو يقبل الزيادة ولا يقبل النقصان ، على خلاف ما قاله أبو حنيفة ، رحمه الله ، حيث قال : لا يزيد ولا ينقص ، وقالوا : كل خصلة من خصال الإيمان بعض الإيمان .

وزعم غسان أن قاتلاً لو قال : أعلم أن الله قد حرم أكل الخنزير ، ولا أدري هل الخنزير الذي حرمه ، هذه الشاة أم غيرها؟! كان مؤمناً ولو قال : أعلم أن الله تعالى فرض الحج إلى الكعبة ، غير أنني لا أدري أين الكعبة؟- ولعلها بالهند - كان مؤمناً ، ويعلق الشهرستاني على ذلك قاتلاً : (ومقصوده أن أمثال هذه الاعتقادات أمور وراء الإيمان ، لا أنه كان شاكاً في هذه الأمور ، فإن عاقلاً لا يستجيز من عقله أن يشك في أن الكعبة : إلى أي جهة هي؟! وأن الفرق بين الخنزير والشاة واضح) .

٤- الثوبانية : أصحاب " أبي ثوبان المرجئي " ، كان يقول : الإيمان إقرار ومعرفة بالله وبرسله وبكل شيء يقدر وجوده في العقل ، فزاد هذا القائل القول بالواجبات العقلية ، وأخر العمل كله عن الإيمان ، وهم يزعمون أن العصاة من المسلمين يلحقهم على الصراط شيء من حرارة جهنم ، لكنهم لا يدخلون جهنم أصلاً .

٥- التومنية .. وقد تسمى المعاذية : أصحاب أبي معاذ التومني ، يزعمون أن الإيمان ما عصم من الكفر ، وهو اسم لخصال إذا تركها التارك أو ترك خصلة منها كان كافراً ، فتلك الخصال التي يكفر بتركها أو بترك خصلة

منها إيمان ، ولا يقال للخصلة منها إيمان ولا بعض إيمان ، وكل طاعة إذا تركها التارك لم يجمع المسلمون على كفره ، فتلك الطاعة شريعة من شرائع الإيمان ، تاركها إن كانت فريضة يوصف بالفسق ، فيقال له : إنه فسق ، ولا يسمى بالفسق ، ولا يُقال : فاسق ، ولا تخرج الكبائر من الإيمان إذا لم يكن كفر ، وتارك الفرائض مثل الصلاة والصيام والحج على الجحود بما ورد لها والاستخفاف بما كافر بالله ، وإنما كفر للاستخفاف والرد والجحود - لا للترك - وإن تركها غير مستحل لتركها متشاعلاً مُسَوِّفاً يقول : الساعة أصلي ، وإذا فرغت من هوي وعملي ، فليس بكافر إذا كان عزمه أن يصلي يوماً ووقتاً من الأوقات ، ولكن نُفَسِّقُهُ ، وكان " أبو معاذ " يزعم أن من قتل نبياً أو لطمه كفر ، وليس من أجل اللطمة والقتل كفر ، ولكن من أجل الاستخفاف والعداوة والبغض له ، وكان يزعم أن الموصوف بالفسق من أصحاب الكبائر ليس بعدو لله ولا ولي له .

٦- الصالحية : وهم أصحاب صالح بن عمر الصالحي ، يزعمون أن الإيمان هو المعرفة بالله على الإطلاق ، وهو أن لله صناعاً فقط ، والكفر هو الجهل به على الإطلاق ، وأن قول القائل : (إن الله ثالث ثلاثة) ليس بكفر ، ولكنه لا يظهر إلا من كافر ، وذلك أن الله تعالى أكفر من قال ذلك ، وأجمع المسلمون أنه لا يقوله إلا كافر ، وزعموا أن معرفة الله هي الحجة له وهي الخضوع له ؛ وأصحاب هذا القول لا يزعمون أن الإيمان بالله إيمان

يجوز أن يكون إيماناً إلا ما كان في اللغة إيماناً ،
وكان يزعم أن السجود للشمس ليس بكفر ،
ولكنه علّم على الكفر ؛ لأن الله عز وجل بين
لنا أنه لا يسجد للشمس إلا كافر .

ويقول الإسفراييني في وصف حال بشر
المريسي : (.. كان يتكلم بالفقه على مذهب
أبي يوسف القاضي ، ولكنه خالفه بقوله : إن
القرآن مخلوق) ، وكان مهجوراً من
الفريقين - أهل السنة والقدرية - وهو الذي
ناظر الشافعي رضي الله عنه في أيامه ، فلما
عرف الشافعي أنه يوافق أهل السنة في مسألة
والقدرية في مسألة قال له : نصفك مؤمن ،
ونصفك كافر .

وإلى اللقاء في العدد القادم بإذن الله ، وصل
اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه
وسلم .

بالرسول ، وأنه لا يؤمن بالله إذا جاء الرسول
إلا من آمن بالرسول ليس لأن ذلك يستحيل ،
ولكن لأن الرسول قال : " ومن لا يؤمن بي
فليس بمؤمن بالله " ، وزعموا أيضاً أن الصلاة
ليست بعبادة لله ، وأنه لا عبادة إلا الإيمان به
وهو معرفته ، والإيمان عندهم لا يزيد ولا
ينقص ، وهو خصلة واحدة ، وكذلك الكفر .

٧- المريسية : أصحاب بشر المريسي ،
ومرجئة بغداد من أتباعه ، يقولون : إن الإيمان
هو التصديق ؛ لأن الإيمان في اللغة هو
التصديق ، وما ليس بتصديق فليس بإيمان ،
ويزعم أن التصديق يكون بالقلب واللسان
جميعاً ، وإلى هذا القول كان يذهب " ابن
الراوندي " ، الذي يزعم أن الكفر هو الجحد
والإنكار والستر والتغطية ، وليس يجوز أن
يكون الكفر إلا ما كان في اللغة كفراً ، ولا

الاستجابات وسيلة من وسائل الرقابة البرلمانية في مصر

هذا هو عنوان الرسالة التي تقدم بها الباحث / جلال السيد بنداوي بالأمانة العامة بمجلس الشعب
لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق من جامعة القاهرة تحت إشراف الأستاذ الدكتور / طعيمة الجرف
أستاذ القانون العام بحقوق القاهرة ، وعضوية كلاً من الدكتور محمود عاطف البنا ، والدكتور /
ماجد راغب الحلو .

والرسالة تعتبر أول رسالة علمية مستقلة عن الاستجابات في مصر ، وكشف الباحث عن أن
الاستجابات هو أهم الوسائل الرقابية للبرلمان وأخطرها مضمونها وأثرها ؛ لأنه يمثل مساءلة
ومحاسبة الحكومة عن أخطاء ارتكبت إذا ما ثبتت صحة هذه الأخطاء ، فإن العلاقة بين الحكومة
والبرلمان تكون في الميزان ، لأن الأمر قد يؤدي إلى سحب الثقة من الحكومة مجتمعة أو من أحد
أعضائها .

وقد حصل الباحث على الدكتوراه ، وأسرة تحرير مجلة التوحيد تتقدم بخالص التهنية للباحث ،
وتتمنى له دوام التوفيق والتقدم .

رد علماء الأزهر على الحوار الذي أجرته مجلة
روزاليوسف مع إمام مسجد كوبري الجامعة
[الحلقة الأخيرة]

أ.د / أحمد محمد محمود سليمان

أستاذ بكلية أصول الدين بأسيوط جامعة الأزهر

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه ، أما بعد ..
نتابع في هذا العدد - بعون الله ومدده - ما بدأناه في العدد الماضي في الرد على الحوار الذي
أجرته مجلة روزاليوسف مع إمام مسجد كوبري الجامعة في عددها الصادر يوم الاثنين ٢ جمادى
الأولى سنة ١٤١٧ هـ الموافق ١٦ سبتمبر ١٩٩٦ م ، فقد تكلمنا في العدد الماضي عن تكفيره
عالم جليل من علماء الأمة وهو شيخ الإسلام ابن تيمية ، وتكفيره الصحابيَّين الجليلين معاوية بن
أبي سفيان وأبيه أبي سفيان - رضي الله عنهما - وتحدث اليوم - إن شاء الله - عن موقفه من
الصحابة :

من يخلف العهد منهم ، كما أن منهم من يوفي
بالعهد : { .. إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله
يد الله فوق أيديهم فمن نكث فإنما ينكث على
نفسه } [الفتح : ١٠] ، إذن هناك من ينكث
كما قال الله تعالى : { إن جاءكم فاسق بنبأ
فتبينوا } [الحجرات : ٦] ، وهذه الآية نزلت في
أحد الصحابة .

وفي رأيه في الأحاديث التي وردت في فضل
الصحابة - رضي الله عنهم - يقول : (كل هذه
الأحاديث زور وبهتان ، والنص القرآني يعصم اثنين
فقط : رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وآل
البيت ، يقول الله سبحانه وتعالى : { والله

• رابعاً : موقفه من الصحابة - رضي
الله عنهم .

أما عن موقفه من الصحابة - رضي الله
عنهم - فهو يرى أنهم ليسوا كلهم عدولا ، وهو
يقول في هذا الصدد : (.. هذا صحيح ، وبنص
القرآن الكريم ، فمن الصحابة من أخطأ ، ومنهم
من لم يخطئ ، وهنا آية في سورة " التوبة " تقول :
{ ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقنَّ
ولنكوننَّ من الصالحين • فلما آتاهم من فضله
بخلوا به وتولوا وهم معرضون .. } [التوبة :
٧٥، ٧٦] ، ويقول أيضا : (.. والقرآن الكريم
نفسه حكم في الصحابة ، وأكد أن هناك

يعصمك من الناس { المائدة : ٦٧ } ، وعن آل البيت : { إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً } [الأحزاب : ٣٣] . أما الأحاديث التي قيلت في الصحابة ، فكانت من أجل عمل معادلة بين الصحابة وأهل البيت . هذا هو مجمل رأيه في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهم الذين نقلوا لنا الدين وبدلوا أنفسهم وأموالهم في سبيل الله . والذي نلاحظه عليه - هنا - أنه يخلط بين الأمور خلطاً واضحاً بيناً : مما يدل على أن المفاهيم غير واضحة في ذهنه ، فهو يخلط بين العدالة وبين الخطأ ، فهو يعلل عدم عدالتهم بأنهم يحطون ، وهناك فرق بين العدالة التي هي مناط التحمل والأداء والنقل ، ولذلك تقبل شهادة صاحبها ، وبين الخطأ الذي يقع فيه الاجتهاد ، فالخطأ معفو عنه صاحبه غير مؤاخذ عليه ، ولذلك يقول الله سبحانه وتعالى : { ربنا لا تؤاخذنا أن نسينا أو أخطأنا } [البقرة : ٢٨٦] ، ويقول سبحانه وتعالى : { إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين } [البقرة : ٢٢٢] .

ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم : " رفع عن أمتي الخطأ والسيان وما استكروها عليه " ، والخطأ لا ينافي العدالة ، أما العدالة فينافيها الفسق ، والاشتهار بالكذب والخيانة أو الشك في دينه وعقيدته ، ولذلك من اتصف بشيء من ذلك فليس عدلاً ، فلا تقبل شهادته ، ولذلك يقول الله سبحانه وتعالى في الذين يرمون اخصنات ولم يأتوا بأربعة شهداء : { فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون } [النور : ٤] .

كما يظن في عدالة الصحابة - رضي الله عنهم - وهو لو تأمل في كتاب الله - عز وجل - لوجد أن القرآن الكريم قد حكم بعدالة الصحابة - رضي الله عنهم - فالظن في عدالتهم إنما هو ظن في كتاب الله عز وجل . يقول الله تعالى : { وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس } [البقرة : ١٤٣] . والمخاطب هنا - في المقام الأول - هو الرسول صلى الله عليه وسلم وصحابته ، ثم بقية الأمة تبعهم ، و { وسطاً } أي عدولاً ، فالوسطية وسطية عدالة ، ويقول سبحانه وتعالى : { محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجداً يتبعون فضلاً من الله ورضواناً سيماهم في وجوههم من أثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الإنجيل كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار .. } [الفتح : ٢٩] ، فقد أغاظ الله - سبحانه وتعالى - بهم الكفار ، فكيف يغيظ الكفار بمن ليسوا بعدول .

ويقول - سبحانه وتعالى - أيضاً : { كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر .. } [آل عمران : ١١٠] ، ويقول عن أصحاب الشجرة : { .. لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحاً قريباً } [الفتح : ١٨] ، فكيف يرضى - سبحانه وتعالى - عن قوم ليسوا بعدول ، فالله سبحانه وتعالى لا يرضى عن الفاسقين أو المنافقين .

وأما قوله تعالى : { فمن نكث فإنما ينكث على نفسه } [الفتح : ١٠] ، والذي يستدل به على عدم عدالتهم فليس فيه دليل على عدم عدالتهم ، لأنه لا ينكث ولا ينقض العهد إلا المنافقون ، فقد ذكر النسفي في " تفسيره " عند تفسيره هذه الآية عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه قال : (بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة على الموت وعلى أن لا نفر ، فما نكث أحد منا البيعة إلا جد بن قيس وكان منافقاً اختبأ تحت بطن بعيره ولم يسر مع القوم) .

وقد ذكر ذلك - أيضاً - ابن كثير عند تفسيره هذه الآية ، وكيف يكونون غير عدول ، وقد أخبر الله - عز وجل - أنه قد رضي عنهم ، وقد بشرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة ، وأما آية : { ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين } [التوبة : ٧٥] ، والتي استدل بها على عدم عدالة الصحابة ، فقد وردت في المنافقين ، وقد ذكر المفسرون ذلك .

وسياق الآية يدل على ذلك بدليل قوله تعالى بعد ذلك : { .. فأعقبهم نفاقاً في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وما كانوا يكدبون } [التوبة : ٧٧] .

أما قوله : (إن الأحاديث التي وردت في فضائل الصحابة - رضي الله عنهم - إنما زور وبهتان ، وإنما وضعت من أجل عمل معادلة بين الصحابة وآل البيت ..) ، فهذا كلام ساقط لا دليل عليه ، ولا باعث له إلا الحقد والبغضاء على تلك الصفوة

من الذين حملوا الإسلام إلى البشرية وأرسى الله بهم دعائمه .

وقد وردت فضائلهم في أصح كتابين على وجه الأرض بعد كتاب الله - سبحانه وتعالى - وهما " صحيح البخاري " و " صحيح مسلم " ، فقد عقد الإمام البخاري - رحمه الله - في " صحيحه " في الجزء الثالث كتاباً لفضائل الصحابة بما في ذلك فضائل الصحابة من آل البيت - رضي الله عنهم - وكذلك الإمام مسلم عقد في " صحيحه " في الجزء الرابع ، كتاباً لفضائل الصحابة - رضي الله عنهم .

فالطعن في هذين الكتابين طعن في الإسلام ، لأن الأمة قد تلقت هذين الكتابين - وهما " صحيح البخاري " و " صحيح مسلم " - بالقبول وأجمعت خاصتها وكافتها على صحتها .

فالطعن فيهما طعن في الإسلام وخرق لإجماع الأمة ، ولا أظن الرجل يجهد حكم من يخرق إجماع الأمة .

وهو - هنا - يأتي برأي غريب يدل على أن المفاهيم والحقائق مختلطة في ذهنه ، فهو لا يفرق بين العدالة واتصافهم بالفضائل التي وردت بشأنهم في كتب السنة وبين العصمة ، فهو يستدل على عدم عدالتهم بأنه لا معصوم إلا النبي صلى الله عليه وسلم وآل البيت ، وهناك فرق بين العصمة التي هي خاصة بالأنبياء ، لأنهم مبلغون لشرع الله - سبحانه وتعالى - وبين العدالة التي هي خاصة بأهل الفضل والصلاح والتي هي مناط تحملهم للنقل والشهادة .

وأيضاً عندما يتحدث عن العصمة يقع في خطأ آخر يضيف إلى ما سبق دليلاً آخر على اختلاط الحقائق في ذهنه ، فهو لا يفهم العصمة الواجبة للأنبياء بوصف أنهم مبلغون لشرع الله - عز وجل - مع أن العلماء تكلموا فيها كثيراً وفصلوا القول فيها تفصيلاً .

فهو يقول : والنص القرآن يعصم اثنين فقط رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويستدل على ذلك بقوله تعالى : { والله يعصمك من الناس } [المائدة : ٦٧] ، وآل البيت ، ويستدل على ذلك بقوله تعالى : { إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً } [الأحزاب : ٣٣] .

فالآية التي يستشهد بها على عصمة الرسول صلى الله عليه وسلم وهي : { والله يعصمك من الناس } [المائدة : ٦٧] لا تدل على العصمة من قريب أو بعيد ، فالعصمة كما عرفها بعض العلماء هي حفظ الله عز وجل ظواهر الرسل وبواطنهم من التلبس بمنهي عنه ، أما هذه الآية فإن المقصود بها أن - الله عز وجل - يأمر نبيه صلى الله عليه وسلم أن يبلغ الناس ما أنزل إليه من ربه ولا يخشى الناس في ذلك ، لأن الله سيحفظه ويمنعهم ، فلا يصلون إليه ، وقد كان الأنبياء قبل ذلك يُقتلون ، والآية في سورة " المائدة " هكذا : { يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس .. } [المائدة : ٦٧] .

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم في أول أمره يُحرَس ، يحرسه بعض الصحابة ، فلما نزلت هذه الآية لم يُحرَس بعد ذلك ؛ لأن الله سبحانه وتعالى تكفل بحراسته ، فليس في هذه الآية دلالة على العصمة كما يزعم هذا الرجل .

وأما قوله بأن آل البيت معصومون ، واستدلاله على ذلك بآية الأحزاب ، فإن أمره هنا أشد عجباً ، وذلك لأن العصمة ثابتة للأنبياء ؛ لأن الله سبحانه وتعالى أنزل عليهم شرائعه وأنطاط بهم لتبليغها إلى أقوامهم ، فلا بد أن يكونوا معصومين . أما آل البيت - رضي الله عنهم - فما الحكمة من عصمتهم ؟ فهل ما يزال الوحي يتزل عليهم ليكملوا الدين حتى تجب لهم العصمة ؟! فلا شك أن هذا الرأي فاسد يتنافى مع عقيدة من أهم عقائد الإسلام ، وهي ختم النبوة وانقطاع الوحي بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وأما الآية التي يستدل بها على عصمة آل البيت من سورة " الأحزاب " فليس فيها ما يدل على عصمة آل البيت - رضي الله عنهم - من قريب أو بعيد ، وسياق الآيات السابق واللاحق يدل على ذلك ، وذلك لأن الآيات هي خطاب لنساء النبي صلى الله عليه وسلم ، وهي من أول قوله تعالى : { يا نساء النبي من يأت منكنّ بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيراً - إلى قوله تعالى :- وقرن في يوتكنّ ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً }

[الأحزاب : ٣٠-٣٣] ، فالله - سبحانه وتعالى - في هذه الآيات يأمرهن بأشياء وينهاهن عن أشياء ، ثم علل هذا الأمر والنهي بأنه سبحانه وتعالى يريد أن أن يذهب عنهن الرجس ويطهرن تطهيراً وليس في هذا دلالة على العصمة التي هي مناط التبليغ ، ثم حتم الله هذه الآيات عقب هذه الآية مباشرة بقوله : { واذكرون ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة إن الله كان لطيفاً خبيراً } [الأحزاب : ٣٤] .

● خامساً : نكاح المتعة :

أما عن نكاح المتعة فيذكر إنه ليس بحرام ويقول : (الذي حرمه هو عمر ، وليس النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا ثابت في " البخاري " عن عمر قال : متعتان كانت علي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأنا أهي عنهما ، متعة الحاج ، ومتعة الزواج) .

والحق أن نكاح المتعة محرم ، حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأجمع على ذلك الفقهاء ، وعدوه من الأنكحة الفاسدة .

وأما ادعاء أن عمر - رضي الله عنه - أنه هو الذي حرمه ، فهذا افتراء وكذب على عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بل وعلى الصحابة جميعاً - رضي الله عنهم - لأن عمر ما كان ليحرم شيئاً أحله الله ، وما كان الصحابة ليسكتوا على ذلك .

١ - فقد بَوَّب البخاري في " صحيحه " - في كتاب النكاح - باباً لتحريم نكاح المتعة ، عنوانه

بقوله : (باب نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة) آخرها : وروى تحت هذا الباب أن علياً - رضي الله عنه - قال لابن عباس : (إن النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن نكاح المتعة ، وعن لحوم الخمر الأهلية زمن خير) .

فتحريمه عن النبي صلى الله عليه وسلم وارد عن طريق علي - رضي الله عنه - فكيف تدعي أن عمر هو الذي حرمه !؟

٢ - أما ما ورد أن عمر نهي عنه ، فالحق في ذلك أن عمر - رضي الله عنه - نهي عنه ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قد نهي عنه وحرمه ، فعمر يزجر من نُسِئ له نفسه أن يقترب أمراً حرمه الله ورسوله ، ونهي عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وقد جاءت روايات أخرى مبيحة وموضحة لذلك أوردها أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي المتوفى ٤٩٠ هـ ، في رسالته " تحريم نكاح المتعة " حققها وخرج أحاديثها الشيخ حماد الأنصاري (مطبعة المدني بالقاهرة) منها :

- ما أورده عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : (لما ولي عمر ، حمد الله ، وأثنى عليه . ثم قال : يا أيها الناس إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحل المتعة ثلاثاً ، ثم حرمها علينا ، وأنا أقسم بالله قسماً - باراً - أن لا أجد أحداً من الناس أحسن ممتعاً إلا رجمته حتى يأتي بأربعة يشهدون أن النبي صلى الله عليه وسلم أحلها

بعدها حرمها ، ولا أجد رجلاً من المسلمين متمتعاً لم يحصن إلا جلده مائة جلدة إلا أن يأتي بشهود يشهدون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحلها بعدما حرمها . اهـ . رسالة "تحريم نكاح المتعة" (ص ١١٨) .

- وفي رواية أخرى عن ابن المسيب بعد أن أورد كلام عمر هذا يقول سعيد بن المسيب : رحمة الله على عمر لولا أنه نهي عن المتعة لكان الزنا جهازاً

من هذا يفهم أن عمر رضي الله عنه ينهي عن أمر قد حرمه الله ورسوله ونهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم .

- وإلا لو كان هذا من تحريم عمر - كما تدعي - لكان عمر بذلك قد ارتكب إثمين عظيمين :

أولهما : تحريم ما أحله الله سبحانه وتعالى ، والله عز وجل يقول : { ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون } [النحل : ١١٦] ، ولا يفتری على الله الكذب إلا الظالمون .

ثانيهما : أن عمر - رضي الله عنه - يكون قد استحل دم امرئ مسلم بغير حق ، والرسول صلى الله عليه وسلم يقول : " لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : النفس بالنفس ، والسيب الزاني ، والتارك لدينه المفارق للجماعة " ، فمن أي هذه الأصناف يكون المتمتع في نظر عمر؟! إنه

من الصنف الثاني بلا شك ، إذن التمتع في نظر عمر هو زنا ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد حرمه ونهى عنه ، وعمر ينهى عما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وهل كان الصحابة - رضي الله عنهم - يقرونه على هذين الخطأين العظيمين؟ خطأ النهي عن أمر منصوص عليه بالكتاب والسنة - كما تدعي - وخطأ استحلال دم امرئ مسلم معصوم بغير حق؟ هل يستأج عقل مسلم أن يتصور حدوث هذا؟! إنهم لو وافقوه على ذلك لكانوا شركاء معه .

كيف وقد عارضوه فيما هو أقل من ذلك بكثير وهو تحديد صداق المرأة؟ وقد أجمع أهل السنة قاطبة من الفقهاء والمفسرين والحدثين على تحريم نكاح المتعة ، ولم يخالف في ذلك إلا الشيعة الإمامية ، [مقدمة رسالة تحريم نكاح المتعة (ص ٥٥)] .

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

أ . د : أحمد محمد محمود سليمان



وقد جاء الإسلام فشرع
 الصيام ، وجعله فريضة محكمة
 في رمضان من كل عام ، قال
 تعالى : { يا أيها الذين آمنوا
 كتب عليكم الصيام كما كتب
 على الذين من قبلكم لعلكم
 تتقون } [البقرة : ١٨٣] ،
 أي : فرض وشرع ، وإنما عبر
 سبحانه وتعالى بالفعل :
 { كتب } دلالة على قوة
 الفريضة ، وتأكيد الأداء
 الفريضة ، وشدة الاهتمام بها ،
 وعدم إغفالها .

■ ■ الصوم عبادة روحية قديمة :

والمتبع للتاريخ يلحظ مدى
 مسابرة للنص القرآني في أنه
 كان للأمم الأخرى ذات
 الديانات السماوية وغيرها .
 صيام فرض عليهم كما فرض
 علينا صيام هذا الشهر المبارك ،
 فقد عرفه المصريون القدماء ،
 وأخذه عنهم اليونان .
 فالرومان ، كما عرفه الصابئة ،
 والمناوية ، والبرهميون ،
 والبوذيون ، ويعرفه اليهود
 والنصارى الآن .

قبسات من شهر الفتح والنصارات

فضيلة الشيخ

السيد عبد الحليم محمد

ماجستير في الأدب العربي

الصوم أمر فطري ، يشعر بالحاجة إليه كل
 كائن حي ، وبرغم اختلافه هينة وأهدافا
 وتوقيتا باختلاف العصور والأمم ؛ فإن الواقع
 البشري ليؤكد أنه شأن عرفه الإنسان منذ
 القدم .

عرفه المتدين وسيلة من وسائل التقرب
 إلى الله .. وعرفه الوثني طريقا من طرق
 التهذيب والرياضة .. وهناك من اعتبر
 " الإضراب عن الطعام " الذي يتخذ منه بعض
 الناس وسيلة لاستنكار تسلط الحكام ضريبا من
 الصيام لما فيه من رفض للجور والظلم .

■ ■ ■ قدم الصيام .. الأهمية والدلالة :

والنص على أن الصيام فرض علينا كما فرض على من قبلنا فيه - علاوة على تأكيد فرضية الصيام - إشعار بوحدة الدين في أصوله ومقاصده ، فدين الله واحد : { إن الدين عند الله الإسلام } { آل عمران : ١٩ } ، وشرع الله واحد في جوهره وغايته برغم تباين شعائر العبادات لدى بعض الشرائع : { شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه .. } { الشورى : ١٣ } ، ولا شك أن الوحدة في الدين تفرض علينا الإيمان بسائر أنبياء ورسول الله بحيث تغدو التفرقة بينهم كفرا بالله الواحد الأحد ، وليس ما تعانيه البشرية اليوم إلا أتزا مباشرا لتجاهل هذه الحقيقة ، أو الاجترأ عليها .

■ ■ ■ الإسلام .. والصوم الحقيقي :

وقد يظن بعضنا أن الصوم في الإسلام هو مجرد الامتناع عن الطعام والشراب والملابسة الجنسية ، بحيث استقر في وجدانهم

الإلهي ، لذلك اتجهت الوثيقة الإلهية العظمى إلى تحرير البشر كافة من عبودية الأحجار والأشجار ، إلى عبودية الله الواحد القهار ، وتخليص البشر من ريقة الظلم والاستضعاف والقهر ، والتسلط والبغي والاستكبار ، فكان القرآن هو النبوع الثر ، والفيض المدرار ، لتنتقى البشرية من أوضاع ارتكاستها ، وكان فجرا سنيا هتك عن العالم حجب الظلام التي رانت عليه قرونا ، تحبط من خلالها في دياجيرها : { وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين } [آل عمران : ١٦٤] ، ومن هنا يمكننا أن ندرك سر قوله تعالى : { شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان } [البقرة : ١٨٥] .

هذا ، وإن كان (الهدى) نورا تستضيء به النفس الإنسانية بفطرتها ، وتقبله وتطمئن إليه ، فإن البنات بما هي دلائل أعمق من الهدى معني .. وبراهين تفتقر إلى فضل العقل ، وعميق الإدراك ، لذا كانت نظرة القرآن شاملة ، قائمة على الترابط المتين ، بين الروح والمادة ، والعقل والقلب ، والدنيا والآخرة تساقا مع الفطرة الإنسانية نفسها ، تحقيقا لما ترغب فيه من التمتع بمتاع الحياة الدنيا ، ولكن في توازن واعتدال مما يحفظ للإنسان

أن مجرد الإمساك عن هذه الأمور هو صيام يخرج صاحبه من عهدة التكليف .. غير أن الاستفادة من نسق الآية الآتفة الذكر يتعد عن ذلك تماما حيث ابتدأها المولى سبحانه بقوله : { يا أيها الذين آمنوا } [البقرة : ١٨٣] ، وختمها بقوله : { كتب عليكم الصيام } [البقرة : ١٨٣] ، وليس من ريب في أن النداء بوصف الإيمان أولا وهو أساس الخير ، ومنبع الفضائل ، وفي ذكر التقوى آخرًا وهو روح الإيمان وسر الفلاح ، إرشاد ودلالة على أن الصوم المطلوب حقيقة : هو الإمساك عن كل ما يناهز الإيمان ، ولا يتفق وفضيلة التقوى والمراقبة التي هي حكمة الصيام السامية وغايته المقدسة .. وهي مفتاح كل خير ، وسبيل كل نصر ، وآية كل مؤمن : { ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض } [الأعراف : ٩٦] ، { إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون } [النحل : ١٢٨] ، { ثم نتجى الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جيا } { مريم : ٧٢ } .

■ ■ ■ رمضان شهر القرآن والانتصار :

نزول القرآن في شهر رمضان إيدان للبشرية برسدها الإنساني ، وميلادها الحضري ، ونضوج فكرها الإنساني ، لتقبل الفيض

■ ■ رمضان واختصاصه بالفريضة :


والعلة في تخصيص رمضان وتعظيمه بفريضة الصوم فيه ، تتلخص في أنه شهر ابتداء الرسالة ، ونزول القرآن بالهدى والنور ، فرسم للإنسانية طريق الفلاح والنجاح في الدنيا والآخرة ، فحق أن يُعبد الله فيه بما لا يُعبد في غيره ، ويؤكد الفخر الرازي ذلك فيقول : (إن الله سبحانه خصه بأعظم آيات الربوبية : وهو أنه أنزل فيه القرآن ، فلا يعد أيضاً تخصيصه بنوع عظيم من آيات العبودية ، وهو الصوم ، فثبت أن بين الصوم وبين نزول القرآن مناسبة عظيمة ، فكما كان هذا الشهر محتصاً بنزول القرآن وجب أن يكون محتصاً بالصوم) .

كما أن علة تخصيص النهار بالصوم تخلص في أن مقصد الصيام ابتلاء النفس البشرية وتدريبها على الجهاد والجلد ، والمثابرة أمام إغراءات الحياة ومفاتها ، ولا شك أن ذلك لا يتأتى بالصيام ليلاً ، لأنه وقت الدعة والراحة والسكون .. ومن ثم فقد شرع الصوم تماراً استظهاراً للهمم ، وقوة العزائم .. والحديث عن فضائل هذا الشهر المبارك والفائدة من صيامه ، والآثار الروحية ، والنفسية والاجتماعية التي تعود على الفرد والجماعة بالنفع أكثر

[آل عمران : ١١٠] ، لذا كانت جدية بأن يُسميها الله سبحانه " ليلة القدر " ، وأن يُضفي عليها من نعوت الشرف والفخر ويجعلها من حيث فضلها خيراً من ألف شهر ، حيث يركز فيها ذكر الله ، وترتفع إليه فيها الطاعات ، وبضاعف فيها الأجر والثواب ، ويُستجاب الدعاء ، ويُحقق الأمل والرجاء ، وما زالت الملائكة تحف فيها المؤمنين - وإلى يوم الدين - بفيض من رحمة الله ورضوانه ، وعفوه وإحسانه ، حيث يصفها بأنها : { سلامٌ هي حتى مطلع الفجر } [القدر : ٥] ، حتى نال فيها من فضل الله ونفحاته . وفي هذه الليلة نجد طريق الإسلام هو وحده طريق الوجود السعيد ، واجتمع الرشيد ، بوصايا القرآن وآدابه ، التي تدعم الأسرة ، وتصون الحكم الصالح ، وتشدّ روابط الأخوة ، وترفع صروح التعاون على البر والتقوى ، والتواصي بالحق والصبر . وتقيم جسور مكارم الأخلاق التي توخاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والتي امتدح الله بها مصطفاه ، وجمع أصولها في قوله : { إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تذكرون } [النحل : ٩٠] .

كرامته ، ويعين على أداء رسالته الكبرى في هذا الوجود ، وإذا كان الله سبحانه قد اختص هذا الشهر المبارك بانزال القرآن فيه ، فإن للمسلمين فيه ذكريات أخرى لها مكانتها في نفوسهم وأثرها على البشرية جمعاء ، ففيه كانت غزوة بدر الكبرى ، التي كانت أولى معارك المسلمين ذوداً عن الرسالة ، وكان الانتصار فيها بداية لانتصارات دكت حصون الكفر والضلالة ، وقادت الإنسانية إلى نور الحق والهداية ، وفيه كان الفتح المبين ، حيث مكّن الله للمسلمين من فتح مكة ، فكان فتحها نهاية للأصنام التي عبدت من دون الله وبداية لدخول الناس في دين الله أفواجا ، وفيه كانت غزوة تبوك ، وهي آخر مغازي الرسول صلى الله عليه وسلم .

وفيه انطلق العرب وفتحوا الأندلس ، فكان لوجودهم في تلك البقعة أعظم الأثر على الحضارة الإنسانية ، وفيه تم قهر القوى الصليبية على أيدي صلاح الدين ورجاله ، وفيه كان وقف الزحف التتري الهمجي على العالم الإسلامي .. وفيه ليلة القدر التي اصطفاها الله وأثرها على غيرها من الليالي بخاصية بعثة الرسول الخاتم صلى الله عليه وسلم ، وإنزال القرآن الخالد ، وبداية قيام الأمة التي أصبحت بالقرآن : { خير أمة أخرجت للناس }



وينتصر على شهواته ، ويضحى بملذاته ، قادر على أن يضحى بروحه وماله حين يدعو داعي الجهاد .. وهو يعلمنا الأمانة والإخلاص ، حيث نمتك عن المفطرات في السر والعلن ، والذي يتعلم كيف يكون أميناً مع الله خلال شهر كامل ، فإنه يكون أميناً في سلوكه ومعاملاته ، فالصوم جنة ، " فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب ، فإن سابه أحد أو شاتم ، فليقل : إني صائم " ، إني صائم ، فالصوم قد شرع ليصلح نفوسنا ، ويهذب أخلاقنا ، ويصحح مسار حياتنا ، ويعيدنا إلى جادة الحق ، وطريق الصواب ، فهو سموم بالروح ، وتحرر من سلطان الغرائز والشهوات ، ومن أسر المادة والعبات ، حيث يصح الصائم كالملاك ، يقف نفسه على عبادة الله وشكره وذكره .

في هذه الأيام يطل علينا رمضان ، شهر القرآن والصيام بكل ما يحمله للإسلام والمسلمين من معاني المنايرة والجهاد ، وما تحقق خلاله من فتوح وانتصارات ، ليذكرنا جميعاً أنه ليس بالإمكان تصور انتصار الإنسان على أعداء الحق من قوى القهر والبغي والعدوان ما لم يقهر عدوه الذي بين جنبيه أولاً : { إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا بما بأنفسهم } [الرعد : ١١] .

أرادوا الخروج من دورتهم التدريبية السنوية بما يؤمن لهم سبيل الفوز في الدارين ، وإذا كان الصائم إنما يتقرب إلى الله بصيامه ، ويطلب فيه عفوهِ ورضوانه ، ويأمل في ثوابه الكبير الذي أعده الله للصائمين .. فإن في الصيام تدريباً للنفس ، وتهدياً للأخلاق وتقويةً للسلوك ، وتقويةً للجسم ، ووقايةً للنفس من العلل والأمراض ، ووسيلةً تربويةً لتقوية العزيمة وتعويد الإنسان الجلد ، والصبر عند الملمات .

فيه يؤوب الناس لربهم ، ويعيشون في ظلال دينهم ، وبه يكبح الصائم جماح نفسه ، ويرببها على معالي الأمور ، ويصون لسانه عن اللغو والرفث ، وعن طريقه تصان الفروج وتحفظ حتى عن مباح العادات ، وتتحرك العواطف والمشاعر الإنسانية ، فيحس الإنسان بأخيه الإنسان ، ويشاركه آماله وآلامه .. فالصوم يزرع التقوى في القلوب ، والحياة في الضمائر ، ويذكرنا بجوع الجائعين ، وبؤس البائسين ، لتسارع لم يد العون لكل محتاج ، والتنفيس عن كل مكروب والتيسير على كل معسر .. وبه يعرف الإنسان قيمة النعمة فيشكر الله عليها ، ولا يسرف ، ولا يبدر ، ولا يضيع ..

وهو مدرسة تعلم الصبر على الشدائد والمكاره ، وتدريب على تحمل الصعاب ، وتعد للجهاد في سبيل الله ، والذي يجاهد نفسه ،

من أن يحاط بها ، فالصيام نزوع روحي إن أدى على وجهه الصحيح تهدت النفوس ، وبما الروح ، وابتعد الإنسان بنفسه عن المهالك ، وارتفع بها لآفاق عليا ، من الصفاء والنقاء ، تقية ، تقية ، تحشى الله وترجو رحمته ، وتهاب حسابه وعقابه ، لأنه في جوهره استعلاء على ضرورات الجسد .. ومن استعلى على ضرورات جسده صار مؤمناً كامل الإيمان ، كما أن الصيام عبادة سلبية ليس لها مظهر خارجي يدل عليها ، ومن ثم فهو علاقة سرية بين الإنسان وخالقه ، لهذا فقد خلا من مظنة الرياء والنفاق التي قد تظهر في غيره من بعض العبادات .. كما تمثل السلبية فيه عنصر المراقبة الصادقة في ضمير المؤمن بحيث يغدو مالكا لنفسه بصرفها بتوجيه من شرع الله دون أن يترك لها الزمام جرياً وراء الأهواء والشهوات مما يفسد الصوم ، ويضع الفريضة .

■ ■ ■ الصوم .. كمظهر من مظاهر المساواة :

أكثر من ذلك فإن صيام رمضان يعد بحق أكبر مظهر من مظاهر المساواة بين المسلمين وتماسكهم حيث يجتمعون في سائر البقاع والأصقاع على أداء فريضة الصيام ، وكأنهم يعيشون جميعاً داخل معسكر تدريبي واحد يفرض عليهم أنماطاً محددة من السلوك يلزمهم اتباعها ، وإن

دعوة الجمعية العمومية للمركز العام

قرر مجلس إدارة المركز العام لجماعة أنصار السنة الخمدية بالقاهرة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٦/١٢/٢٦ م دعوة الجمعية العمومية للمركز العام لجماعة أنصار السنة الخمدية لدورة الانعقاد العادية في تمام الساعة الواحدة ظهر الخميس الموافق ١٩٩٧/٣/٢٧ م بمقر المركز العام ، وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي :

- ١- النظر في التقرير السنوي لمجلس الإدارة عن نشاط الجماعة خلال عام ١٩٩٦ م .
- ٢- اعتماد الحساب الختامي لعام ١٩٩٦ وتقرير مراقب الحسابات عليها .
- ٣- التصديق على مشروع الميزانية لعام ١٩٩٧ م .
- ٤- تعيين مراقب للحسابات لعام ١٩٩٧ م .
- ٥- انتخاب خمسة أعضاء بدلاً من الذين أسقطت عضويتهم لمجلس الإدارة ، وقد تقرر فتح باب الترشيح لعضوية مجلس إدارة المركز العام - من بين أعضاء الجمعية العمومية والمرشحين من قبل الفروع - والمستوفين لجميع شروط العضوية وذلك في الفترة من ١٠ يناير ١٩٩٧ م حتى ٢٠ يناير ١٩٩٧ م على أن تشمل طلبات الترشيح البيانات التالية :

- ١- الاسم رباعي .
- ٢- المؤهل الدراسي .
- ٣- الوظيفة .
- ٤- تاريخ الميلاد .
- ٥- رقم البطاقة ووجهة صدورها .
- ٦- محل الإقامة .

يراعى أن يرفق بطلبات الترشيح :

- ١- خطاب ترشيح من الفرع .
 - ٢- صورة من محضر مجلس إدارة الفرع المقرر به ترشيح العضو .
- نسأل الله لنا ولكم التوفيق والسداد .
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

السكرتير العام

د . الوصيف علي حزة